



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

بداية المحتاج في شرح المنهاج

تأليف الإمام بدر الدين أبي الفضل محمد بن أبي بكر بن أحمد الأسدي
المعروف بابن قاضي شهبة ٧٩٨ - ٨٧٤ هـ
من أول كتاب الطلاق إلى نهاية فصل شجاج الرأس والوجه.

دراسة وتحقيق

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه الإسلامي

إعداد الطالب:

سغام بن مبارك بن سعيد الشهراني

٤٢٣٨٠١٥٥

إشراف فضيلة الشيخ:

د. أحمد بن عبدالرزاق الكبيسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص الرسالة

هذا الكتاب رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بقسم مركز الدراسات الإسلامية من الطالب: سظام بن مبارك بن سعيد الشهراني، وهو عبارة عن تحقيق - من أول كتاب الطلاق إلى نهاية شجاج الرأس والوجه- من شرح العلامة البدر ابن قاضي شهبة المتوفى سنة (٨٧٤هـ) على منهاج الطالبين للنووي المسمى (بداية المحتاج في شرح المنهاج).

واشتمل التحقيق على مقدمة وبابين وفهارس، فالباب الأول يشمل على ثلاثة فصول: الفصل الأول: نبذة موجزة عن المؤلف، والفصل الثاني: عصر المؤلف، والفصل الثالث: التعريف بالكتاب المحقق وما يتعلق به.

والكتاب يعتبر من أهم الكتب المعتمدة عند متأخري الشافعية وله منزلته العلمية التي تمثلت في نقل أغلب من جاء بعده من شرحه.

عميد الكلية

المشرف

الطالب

سظام بن مبارك بن سعيد الشهراني د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي د. سعود بن إبراهيم الشريم

Abstract

This is a research for getting the master degree in Al-Share'ah and Islamic studies College, Islamic studies department, presented by the Student: Satam Ben Mobarak Ben Sa'eed Al-Shahrani. This research is a verification of the book " Bedayat Al- Mohtaj, fee Sharh Al-Menhaj " written by The scholar Badr Ben Gadi Shohbah, died in (٨٧٤ H), started from The divorce chapter till the end of the cleave of face and head.

The research consists of an introduction, two parts, and indexes. The first part including three chapters, the first chapter gives short notes about the writer. The second one is about his age; the third chapter is to identify the book and its related subjects.

This book is one of the most important masterpieces of the late Shafe'e's jurisprudents. The book has a good position as a masterpiece of later jurisprudents.

Student:

Satam M. S. Al-Shahrani

Supervisor :

Ahmed A. Al-Kobaysi

College Dean :

Dr. Saud I. Al-Shoraim

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، نستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ()

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِغِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ()

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ()*

ثم أما بعد:-

فالحمد الذي هدانا للإسلام وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله. هذا الدين القويم الذي خلقنا الله لعبادته على وفق هذا الدين، وأرسل الله ﷺ رسوله للبشرية لتبيين هذا الدين، فبلغوه البلاغ المبين، وختمهم الله بنبينا محمد ﷺ فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وجاهد في الله حق جهادة، وتركنا ﷺ على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، ومات ﷺ ولم يخلف ديناراً، ولا درهماً، وإنما خلف العلم

(١) سورة آل عمران آية رقم (١٠٢).

(٢) سورة الأحزاب آية رقم (٧٠-٧١).

(٣) سورة النساء آية رقم (١).

* هذه خطبة الحاجة رواها أبو داود في النكاح باب في خطبة النكاح ٢/٢٣٨-٢٣٩، والترمذي في النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح ٣/٤٠٤، والنسائي في النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح ٦/٨٩، وابن ماجه في النكاح باب خطبة النكاح ١/٦٠٩، والحاكم ١٢/١٨٢. وللشيخ الألباني - رحمه الله - رسالة مستقلة فيها.

الشرعي فمن أخذه أخذ بحظ وافر، ثم حملة الصحابة رضي الله عنهم، ومن بعدهم التابعون، وتابعو تابعيهم، وقبض الله عز وجل لهذه الأمة أئمة أعلام، علماء ربانيين، انتهت إليهم إمامة المذاهب الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وهم الإمام أبو حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعي، والإمام أحمد بن حنبل (رحمهم الله جميعاً) وصار لهذه المذاهب أتباع - علماء عاملون - نشروا هذه المذاهب تأصيلاً وتقعيداً، وتأليفاً، واختصاراً وشرحاً، بأكباد ظامئة ترتوي من مناهله، وترفع من قدر أهله وتتعالى منزلة حملته، الذين هم الأئمة الهداة، والأعلام التقاة الذين سهلوا موارد له لمن يطلبه، ودونوه لمن بعدهم فكانت آثارهم ثروة تزداد على مر الأيام وتنمو على بحر الأعوام.

فتركوا لنا ثروة علمية وكتباً نافعة منها ما تم طبعه ومنها ما يزال مخطوطاً ولم ير النور، ومن هذه الكتب «بداية المحتاج في شرح المنهاج» على مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي للعلامة: بدر الدين أبي الفضل محمد بن أبي بكر بن أحمد ابن قاضي شهبه تغمده الله برحمته.

ورغبة مني في خدمة العلم وأهله فقد عزمت على تحقيقه « من أول كتاب الطلاق إلى نهاية فصل شجاج الرأس والوجه» لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية، واستمد العون والتوفيق من الله.

❖ أسباب اختيار الكتاب:

- أولاً: رجاء المثوبة من الله والتقرب إليه والتفقه في الدين.
- ثانياً: مكانة المؤلف العلمية، وثناء العلماء عليه.
- ثالثاً: مكانة الكتاب العلمية واعتماد كثير من شراح المنهاج بعده على كتابه. وسيأتي تفصيل ذلك في موطنه.
- رابعاً: الكتاب شرح لمتن «منهاج الطالبين» وهو معتمد عند الشافعية.
- خامساً: استدراك المؤلف على من قبله من علماء المذهب وبالأخص

استدراكه على عجالة ابن الملحن (وسياتي أمثلة لذلك).

سادساً: كثرة الموارد الأصيلة في المذهب التي نقل منها في شرحه حيث إن أغلبها إما مفقود، أو مخطوط.

سابعاً: لم يسبق إخراج هذا الكتاب لا بطبعة تجارية أو محققة تحتاج إلى استدراك.

وكانت خطة التحقيق مشتملة على مقدمة وبابين وفهارس.

أما المقدمة فقد سبقت وتضمنت أسباب اختيار الكتاب، ويأتي بعدها:

الباب الأول: قسم الدراسة وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: نبذة موجزة عن المؤلف وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده.

المبحث الثاني: أسرته.

المبحث الثالث: نشأته، وطلبه للعلم.

المبحث الرابع: شيوخه وتلامذته.

المبحث الخامس: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السادس: عقيدته.

المبحث السابع: مذهبه الفقهي.

المبحث الثامن: آثاره.

المبحث التاسع: المناصب التي تولاها.

المبحث العاشر: وفاته.

الفصل الثاني: عصر المؤلف، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحالة السياسية.

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية.

المبحث الثالث: الحالة العلمية.

الفصل الثالث: التعريف بالكتاب المحقق وما يتعلق به، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمتن المشروح «منهاج الطالبين» وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بمؤلفه الإمام النووي.

المطلب الثاني: التعريف بالمنهاج.

المبحث الثاني: التعريف بابن الملقن وكتابه عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: السبب في التعريف بكتاب العجالة دون غيره.

المطلب الثاني: التعريف بمؤلف العجالة، ابن الملقن.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب العجالة.

المبحث الثالث: اسم الكتاب المحقق وصحة نسبته إلى مؤلفه.

المبحث الرابع: منهج المؤلف في كتابه.

المبحث الخامس: تأثير المؤلف في كتابه بمن سبقه وتأثيره فيمن بعده، وفيه

مطلبان:

المطلب الأول: موارد المؤلف، والمصادر التي اعتمد عليها.

المطلب الثاني: الناقلون عنه.

المبحث السادس: المصطلحات الفقهية المتعلقة بالكتاب وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مصطلحات الفقه الشافعي.

المطلب الثاني: مصطلحات ابن قاضي شهبه في هذا الكتاب.

المبحث السابع: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق مع نماذج منها.

الباب الثاني: (التحقيق).

من أول كتاب الطلاق إلى نهاية شجاج الوجه والرأس ويشمل الكتب الآتية:

- ١- كتاب الطلاق.
- ٢- كتاب الرجعة.
- ٣- كتاب الإيلاء.
- ٤- كتاب الظهار.
- ٥- كتاب الكفارة.
- ٦- كتاب اللعان.
- ٧- كتاب العدد.
- ٨- كتاب الرضاع.
- ٩- كتاب النفقات.
- ١٠- كتاب الجراح - إلى نهاية شجاج الرأس والوجه فقط -.

وقد كان منهجي في التحقيق كما يلي:-

- ١- كتابة نص المؤلف من نسخة "أ" نسخة أيا صوفيا حيث جعلتها أصلا، لأنها نسخة كاملة ومقابلة ومصححة على نسخة المؤلف. وسيأتي لها مزيد تفصيل في وصف النسخ.
- ٢- نسخ النص حسب قواعد الإملاء الحديثه، وإضافة علامات الترقيم.
- ٣- الإشارة إلى نهاية كل لوحة (أ) و(ب) من نسخة الأصل فقط بوضع الشرطة المائلة / ثم بينت رقم اللوحة في الهامش في يسار الصفحة مقابل الشرطة.
- ٤- إثبات الفروق بين النسخ في الحاشية وجعلها بين معكوفتين هكذا

[] وذلك في المتن والحاشية.

- ٥- ميّزتُ نصَّ المنهاج باللون الأسود المحبر، وجعلتُ الشرح باللون الأسود غير المحبر.
- ٦- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الحاشية.
- ٧- عزوت الأحاديث إلى مصادرها، فإن كان الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما فاكتفيت بعزوه إلى موضعه فقط، وإن كان في غير الصحيحين ذكرتُ كلام أهل العلم حول الحديث حسب المستطاع.
- ٨- وثقت الأقوال التي وردت في نص الكتاب وعزوتها إلى مصادرها موضعاً رقم الصفحة والمجلد إذا كان الكتاب مطبوعاً، أمّا المخطوط فحسب الاستطاعة، والوقوف على المخطوط، وإلا أشرت إلى أنه ما زال مخطوطاً.
- ٩- وضعت العناوين الجانبيه التي تكشف عن مسائل الكتاب.
- ١٠- ترجمت للأعلام الواردة اسمائهم في الكتاب عند أول ورودها ترجمة مختصرة.
- ١١- اختصرت في قسم الدراسة حباً للاختصار، ومنعاً للتكرار حيث سبق وأن ناقش أربعة من الزملاء في نفس الموضوع^(١)، أحدهم كان نصيبه من بداية الكتاب وقد أفاد وأجاد في قسم الدراسة بما

(١) والزملاء الذين نوقشت رسائلهم هم حجاب السلمي ناقش في ١١/٣/١٤٢٧هـ، ومحمد الناصري ناقش في ١٧/١١/١٤٢٧هـ، ومصطفى السليمانى ناقش في ٢٣/١٢/١٤٢٧هـ، ويحيى طياش - الذي بدأ من بداية الكتاب - ناقش في ٢٩/٢/١٤٢٨هـ، وقد استفدت من هذه الرسائل في جانب الدراسة كثيراً.

يكفي ويشفي، ويغني عن الإعادة، أو الزيادة.

- ١٢- لم أترجم للصحابة، وللأئمة لشهرتهم.
- ١٣- الكتاب شافعي صرف لم يتعرض للمذاهب الفقهية الأخرى فلذلك لم أعلق على مسائله، ولم أقرنها بالمذاهب الأخرى.
- ١٤- وضعت فهرس عامة تفصيلية ليسهل على القارئ سرعة الوصول إلى ما يريد بيسر وسهولة.

وقد واجهتني بعض الصعوبات أثناء إعداد هذا البحث منها قلة المصادر والمراجع، وضيق الوقت حيث إنني مرتبط بعمل يستغرق مني قرابة السبع ساعات يومياً، وأيضاً بعد المسافة بين مكان إقامتي وبين مكة، وإعالتني لأسرة كبيرة.

وحسب كاتبه أنه بذل فيه ما يستطيعه من وقت وجهد إلا إنه مع ذلك يبقى عمل بشر يعتره النقص والخلل، كما قال سبحانه وتعالى: " وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا" (١) سائلاً المولى ﷻ أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يعيذني من فتنة القول والعمل إنه ولي ذلك والقادر عليه، راجياً المولى ﷻ أن أكون قد وفقت لما قصدت من محاولة الوصول إلى الصواب ما استطعت إليه سبيلاً، ومع هذا فإن أصبت فمن الله وحده، فله الشكر، وعليه التكلان، وإن أخطأت فمن نفسي، والله ورسوله منه بريئان. وجزى الله خيراً كل من ساعدني، وأهدى لي عيوبي وأخطائي.

كما يطيب لي ويسعدني ويشرفني أن أتقدم بوافر الشكر لجامعة أم القرى بأم القرى على ما بذلته من جهود في ميادين البحث كما أخص بالشكر كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ورئيس قسم الدراسات المسائية الدكتور/ عبد الله بن عبد الكريم الحنايا، ثم أشكر شيعي الجليل أمتعنا الله بحياته صاحب الفضيلة الشيخ

(١) سورة النساء آية رقم (٨٢).

الدكتور/ أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي الذي أكرمني بالإشراف على هذه الرسالة، وأشكره على خلقه الحسن وتواضعه، فكان نعم المعلم والمشرف والمربي، وفتح لي صدره وقلبه وبيته، وتكرم عليّ بالإشراف حتى في سنة تفرغه، وبين لي التوجيهات العظيمة، والفوائد الجليلة التي كانت لي نبراساً في هذا البحث، وذلك لي كل العقوبات والصعوبات. جعلها الله في ميزان حسناته وغفر لنا وله آمين، كما أشكر صاحبي الفضيلة الشيخ الدكتور/ ناصر بن محمد الغامدي وكيل كلية الشريعة بجامعة أم القرى، والشيخ الدكتور/ محمد بن محمد عبد الحي على تواضعهما بقراءة هذه الرسالة، وتكريمهما عليّ بتقويم الرسالة وتوجيههما وتصويبهما ولسان حالي يقول لهما: جئتكما ببضاعة مزجاء فأوفيا لي الكيل وتصدقا علي إن الله يحب المتصدقين وأذكرهما حديث رسول الله ﷺ: "إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وإذا قتلتم فأحسنوا القتل، وليحد أحكم شفرته، وليرح ذبيحته"^(١). كما يطيب لي أن أشكر كل من أفادني في عمل هذه الرسالة. وختاماً أسأل الله أن يتقبل عملي وأن يصلح نيتي ويغفر ذنبي إنه جواد كريم والحمد لله رب العالمين.



(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيد والذبائح/ باب الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة حديث رقم (٥٠٥٥).

الباب الأول

الدراسة

وفيه ثلاثة فصول : -

✧ الفصل الأول: دراسة عن المؤلف.

✧ الفصل الثاني: دراسة عن عصر المؤلف.

✧ الفصل الثالث: دراسة عن الكتاب المحقق.

* * * * *

الفصل الأول

التعريف بالمؤلف

وفيه عشرة مباحث : -

- 1. : ❁
- 2. : ❁
- 3. : ❁
- 4. : ❁
- 5. : ❁
- 6. : ❁
- 7. : ❁
- 8. : ❁
- 9. : ❁
- 10. : ❁



التعريف بالمؤلف:

✦ المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده:

اسمه ونسبه ومولده:

هو محمد بن أبي بكر بن أحمد بن عمر بن محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن ذؤيب بن مشرف ابن قاض شهبه الأسدي الدمشقي الشافعي شيخ البلاد الشامية وفتيها، ومدرسها.

يكنى بأبي الفضل.

ويلقب ببدر الدين.

ولادته: فقد ولد في طلوع فجر الأربعاء ثاني صفر سنة (٧٩٨هـ) في مدينة دمشق^(١).

✦ المبحث الثاني: أسرته:

نشأ المؤلف - رحمه الله - في بيت علم فتوارثت هذه الأسرة العلم كابرا عن كابر واقتدي فيه الابن بأبيه وسار على طريقه فأبوه تقي الدين أبو بكر ابن قاضي شهبه (ت ٨٥١هـ) من أئمة الشافعية ومجتهدي زمانه، وجده أحمد بن عمر بن عبد الوهاب، شهاب الدين أبو العباس الأسدي ابن قاضي شُهبه، وكل منهم تفقه وتعلم ودرس على يد أبيه. كما أن كثيراً من أفراد أسرته الأسدية كانوا قضاة وعلماء وبذلك استمر العلم والفقهاء في هذه الأسرة قرابة قرنين من الزمان شغلهم

(١) انظر ترجمته: في الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع للسخاوي دار مكتبة الحياة، بيروت (٧/ ١٥٥)، والدارس في تاريخ المدارس للنعيمي دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ (١/ ٢٢٤)، وبدائع الزهور في وقائع الدهور لابن إياس الحنفي - الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ١٤٠٤هـ، (ط٣) (٣/ ٤٤)، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة مؤسسة الرسالة (١٤١٤هـ)، (ط١) (٣/ ٤٨-١٦٤).

العلم والحديث والقضاء والتدريس والتصنيف.

ومن هذه الأسرة ظهر المؤلف بدر الدين ابن قاضي شهبه الذي أصبح فقيه الشام ومن أبرع مدرسيها.

وإليك أشهر علماء هذه الأسرة:

١- عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن ذؤيب الأسدي، الشيخ الإمام، كمال الدين أبو محمد ابن قاضي شهبه ولد سنة ٦٥٣هـ.

قال الذهبي عنه: تفقه على يد الشيخ تقي الدين حتى أتقن المذهب وقرأ على شرف الدين وتصدر لإقراء العلم مدة وتخرج به الفضلاء وكان متواضعاً مقتصداً في أموره له مصنفات توفي بدمشق سنة (٧٢٦هـ)^(١).

٢- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن عبد الوهاب بن محمد بن ذؤيب الأسدي شيخ الشافعية، تفقه على عمه كمال الدين وبرهان الدين الغزاري وأخذ عنه ابن كثير والأذرعي (ت ٧٢٦هـ)^(١)

٣- جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن محمد بن عمر بن محمد بن عبد الوهاب ابن قاضي شهبه عم والد البدر ابن قاضي شهبه.

ولد سنة (٧٣٠هـ) وتفقه على والده وأهل عصره أذن له والده بالإفتاء وكان يثن على فهمه تولى القضاء وأقام بدمشق يدرس بمدارسها حتى مات سنة (٧٨٩هـ) رحمه الله^(١).

(١) انظر: معجم شيوخ الذهبي دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٩٠م ترجمة رقم (٤٨٨) وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي تحقيق الحلوة والطناحي (١٠/١٢٤)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه- دار الندوة الجديدة، بيروت، ١٤٠٨هـ (١١٩/٢).

(٢) انظر: طبقات الشافعية لابن شهبه (٢/٣٥٢)، والدرر الكامنه لابن حجر- حيدر آباد-١٣٤٨هـ (١١٠/٤).

(٣) انظر: طبقات الشافعية لابن شهبه (٢/٣٣٥)، وأنباء الغمر لابن حجر (٢/٢٧٧).

٤- جده شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الوهاب ابن قاضي شهبه ولد سنة (٧٣٧هـ) تتلمذ على والده وأهل طبقته وأذن له والده بالإفتاء (ت ٧٩٠هـ)^(١).

٥- تقي الدين أبو الصدق أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد بن عبد الوهاب ابن قاضي شهبه وهو والد البدر ابن قاضي شهبه ولد بدمشق في سنة (٧٧٩هـ) بدمشق وبها نشأ حفظ القرآن والتنبيه ومنهاج الأصول للبيضاوي والألفية في النحو وحاوي القزويني وأخذ الفقه عن جماعة من الأعيان منهم البلقيني والغزي وابن حجر وغيرهم تولى القضاء والإفتاء والتدريس في مدارس دمشق له مصنفات عديدة ومفيدة (ت ٨٥١هـ)^(١).

✽ المبحث الثالث: نشأته وطلبه للعلم.

لم تذكر كتب التراجم التي ترجمت له تفصيلاً عن نشأته الأولى ولا شك أن والده به اهتم منذ الصغر بتعليمية العلوم الشرعية النافعة، لمكانة والده العلمية ومعرفته أهمية ذلك فالمرجح أنه أدخله الكتاب كغيره من أهل زمانه وأنه حفظ القرآن وعرف السنة وحفظ المتون الفقهية.

وتفقه على أبيه - ولا شك أنه بين له فضل العلم وأهله- وتفقه على ابن حجر وابن الشرائحي وغيرهم وقد قرأ على الحافظ ابن حجر في سنة (٨٣٦هـ) بدمشق «الأربعين المتباينات»^(١).

(١) انظر: طبقات الشافعية لابن شهبه (٢/٢٩٩)، وأنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر حيدر آباد ١٩٦٨م (٢/٢٩٦).

(٢) انظر: الضوء اللامع (١١/٢١)، ونظم العقيان في أعيان الأعيان للجلال السيوطي حرره فليب حتى المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٤٦هـ ص (٩٤).

(٣) انظر: الضوء اللامع (٧/١٤٤).

✽ المبحث الرابع: شيوخه وتلامذته.

أولاً: شيوخه: من شيوخه والده فقد نص في شرحه على المنهاج: إذا قلت: (شيخي) فمرادي^(١) والدي قاضي شهبه مع أنه عاصر قدراً كبيراً من علماء المذهب.

ومن أشهر شيوخه:

- ١- شهاب الدين أحمد بن حجي الحسباني (ت ٨١٦هـ)^(١).
- ذكر الحافظ السخاوي: أن والده قد أسمعته على شيخه ابن حجي^(١).
- ٢- عائشة بنت محمد بن عبد الهادي توفيت سنة (٨١٦هـ)^(١).
- قال الحافظ السخاوي: وأسمعته أبوه على عائشة ابنة عبد الهادي^(١).
- ٣- الحافظ أبو محمد عبد الله بن إبراهيم البعلي (ت ٨٢٠هـ)^(١).
- قال الحافظ السخاوي: وأسمعته والده على ابن الشرائحي نقلاً عن ابن أبي عذينة^(١).
- ٤- جلال الدين عبد الرحمن البلقيني (ت ٨٢٤هـ)^(١)، وقد صرح في كتابه أنه من أشياخه.

(١) انظر: المخطوط ٣/أ.

(٢) ولد سنة ٧٥١هـ، وحفظ التنبيه وغيره، درس وأفتى، وصنف كتباً كثيرة. انظر: أنباء الغمر (١٢١/٧)، والضوء اللامع (٢٦٩/١).

(٣) انظر الضوء اللامع: ١٥٥/٧.

(٤) ولدت سنة ٧٢٣هـ كانت في آخر عمرها أسند أهل زمانها انظر: الضوء اللامع (١٥٥/٧).

(٥) انظر: الضوء اللامع (١٥٥/٧).

(٦) ولد سنة ٧٤٨هـ ببعليك. انظر: أنباء الغمر (٢٨٦/٧)، والضوء اللامع (٢/٥).

(٧) انظر: الضوء اللامع ١٥٥/٧.

(٨) انظر: الضوء اللامع (١٠٦/٤)، وأنباء الغمر (٤٤٠/٧).

٥- ولي الدين العراقي أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٢٦هـ)^(١).

٦- الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)^(٢). قرأ عليه في دمشق "الأربعين المتباينه" في سنة ٨٣٦هـ، وحضر مجلس ابن حجر.

ثانياً: تلاميذه: تتلمذ على يد البدر ابن قاضي شهبه خلق كثير، ومن أبرزهم:-

١- ابن اللبّودي (ت ٨٩٦هـ) قال السخاوي: إن أحمد بن خليل اللبّودي خرج (الأربعين) لشيخه البدر ابن قاضي شهبه^(٣).

٢- ابن المعتمد برهان الدين إبراهيم بن محمد بن إبراهيم القرشي الدمشقي الصالحي (ت ٩٠٢هـ)^(٤). قال ابن العماد الحنبلي: كتب له الشيخ بدر الدين ابن قاضي شهبه في الشامية أربعين مسألة كتب عليها في سنة ثمان وستين^(٥). وقال ابن الشماع: أن ابن المعتمد تفقه بالبدر ابن قاضي شهبه^(٦).

٣- الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)^(٧). حيث صرح بذلك فقال: "لقيته بدمشق، وسمعت كلامه، وكان من سروات رجال العالم

-
- (١) ولد في ذي الحجة ٧٦٢هـ. انظر: مقدمة بداية المحتاج، ج ١، اللوح الأول صرح أنه من مشائخه.
 - (٢) انظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر للسخاوي دار ابن حزم، ط ١، ١٤٠٩هـ، والضوء اللامع للسخاوي: (٧/ ١٥٥) : / .
 - (٣) انظر: الضوء اللامع (١/ ٢٩٣).
 - (٤) ولد في سنة ٥٨٤٣هـ. انظر: الضوء اللامع (١/ ١١٩)، ومعجم المؤلفين (١/ ٨٣).
 - (٥) شذرات الذهب: ١٣/ ٨.
 - (٦) القبس الحاوي: ٨١/ ١.
 - (٧) ولد بالقاهرة في سنة ٨٣١هـ. انظر: الضوء اللامع (٨/ ٢)، ونظم العقيان ص (١٥٢).

علماء، وكرماً وأصالة... إلخ" (١).

٤- ابن سُكْم وهو شهاب الدين أحمد الشهير بابن سُكْم الدمشقي الصالحي (ت ٩٠٢هـ). قال ابن العماد الحنبلي: إنه تتلمذ على البدر ابن قاضي شهبه (٢).

٥- عبد القادر بن محمد بن منصور بن جماعة الصَّفدي الدمشقي (ت ٩٠٣هـ). ذكر ابن العماد: أن عبد القادر بن محمد الصَّفدي قد أخذ عن البدر ابن قاضي شهبه (٣).

٦- علاء الدين علي بن يوسف بن أحمد الدمشقي البصري الشافعي حيث قال: توفي شيخنا بدر الدين في شهر رمضان مستهله الأحد ثاني عشر (٤).

٧- القاضي محمد بن عمر النَّصبي (ت ٩١٦هـ) (٥). ذكر تلميذه الشماع: أن محمد بن عمر النَّصبي الشافعي قد تتلمذ على البدر ابن قاضي شهبه (٦).

٨- عبد القادر بن محمد بن عمر بن يوسف بن عبد الله عبد العظيم بن خالد بن نعيم الدمشقي الشافعي النعيمي نسبة لجدّه الأعلى (ت ٩٢٧هـ) (٧).

٩- إبراهيم بن أحمد بن يعقوب الكردي القصيري الحلبي الشافعي

(١) انظر الضوء اللامع: ١٥٦/٧.

(٢) انظر: شذرات الذهب لابن العماد، تاريخ الطبعة ١٣٥٠هـ (٨/٣٠).

(٣) انظر: شذرات الذهب (٨/٣٠-٣١).

(٤) انظر: تاريخ البصري ص (٤٤)، دار المأمون للتراث الطبعة الأولى ١٤٠٨، تحقيق أكرم حسن العلي.

(٥) ولد في حلب سنة ٨٥١هـ. انظر: الضوء اللامع (٨/٢٥٩).

(٦) القبس الحاوي: ٢/٢٩١.

(٧) انظر: الضوء اللامع (٤/٢٩٢)، وشذرات الذهب (٨/١٥٣).

(ت ٩٣٣هـ)^(١). ذكر النجم الغزي: أن ابراهيم بن أحمد القصيري أخذ من البدر ابن قاضي شهبه^(٢).

١٠- السيد كمال الدين محمد بن حمزة الحسيني (ت ٩٣٣هـ)^(٣). أخذ الفقه عن ابن قاضي شهبه كما ذكره ابن الشماع^(٤).

١١- أحمد بن محمد بن عمر الأنصاري الشهير بابن الحمصي الشافعي^(٥)، (ت ٩٣٤هـ).

١٢- المؤرخ العلامة عمر بن أحمد الشماع (ت ٩٣٦هـ)^(٦).

✽ المبحث الخامس: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

كان (رحمه الله) من أهل العلم والدين الذين كان لهم باع طويل في العلم إفتاءً وتديساً وشرحاً وقضاءً وقد حاز مكانة رفيعة في العلم ولاسيما في الفقه الشافعي مع علم في التأريخ والسير وتمكنه من الحديث فقلما يذكر حديثاً إلا ويذكر درجته وقد تبين ذلك جلياً في شرحه الذي معنا للمنهاج، وكان (رحمه الله) كثير الاطلاع صحيح النقل عارفاً بدقائق العلم وغوامضه ملماً بصغار المسائل

(١) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين الغزي، دار الآفاق، بيروت، ط ٢، ١٩٧٩م، (١٠٦/١).

(٢) الكواكب السائرة: ١٠٦/١.

(٣) ولد سنة ٨٥٠هـ. انظر: الكواكب السائرة (١/٤٠)، والقبس الحاوي لغرر ضوء السخاوي لزين الدين الحلبي ت ٩٣٦هـ دار صادر بيروت، ١٩٦٩م، (٢/١٨٣).

(٤) القبس الحاوي: ١٨٣/٢.

(٥) ذكر أنه من تلاميذ البدر انظر: كتابه حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأقران (١/١٢١)، المكتبة العصرية ط ١، ١٤٠٩ تحقيق عمر بن عبد السلام تدمري.

(٦) ولد سنة ٨٨٠هـ. انظر: القبس الحاوي (٢/١٥٣)، والكواكب السائرة (٢/٢٢٤).

وكبارها مع فهم صحيح وسرعة إدراك.

قال عنه السخاوي: برع في الفقه استحضاراً ونقلاً وتصدي للإقراء فانتفع الناس به عليه مدار الفتيا والمهم من الأحكام، وكان من سروات العالم علماً وكرماً وأصالة وعراقة وديانة ومهابة وحزامة ولطافة وسؤدداً وللشاميين به غاية الفخر، ولم يخلف بدمشق في محاسنه مثله^(١).

قال عنه ابن إياس الحنفي: وكان عالماً فاضلاً بارعاً في الفقه عارفاً بمذهب الشافعي وكان عالم الشام على الإطلاق^(٢).

وقال السيوطي: شيخ الشام، وعالم الشافعية، وقال عنه أيضاً، وكان أحد العلماء الأعلام اشتهر اسمه وطار صيته مع الدين والخير، والعفة^(٣).

وقال البصروي: كان إماماً في الفقه، وانتهت إليه رئاسة المذهب وعكف عليه الطلبة وكان حسن المحاضرة، وله مكارم أخلاق، يتفضل على الطلبة ويحسن إليهم، وقل أن يمضي أسبوع حتى ويجمعهم ويضيفهم، وكان يكتب على الفتوى الكتابة الحسنة^(٤).

وقال ابن الحمصي: لم يخلف بدمشق في القضاء مثله، كان من سروات الناس علماً وكرماً وأصالة وعراقة وديانة ومهابة ولطافة وسؤدداً.. واتفقت الألسنة على مدحه والتأسف عليه^(٥).

(١) انظر: الضوء اللامع (١٥٦/٧).

(٢) انظر: بدائع الزهور (٤٤/٣).

(٣) انظر: نظم العقيان ص (١٤٣).

(٤) انظر: تاريخ البصروي ص (٤٤).

(٥) حوادث الزمان (١٢١/١).

✿ المبحث السادس: عقيدته:

لم أجد في كتب التراجم التنصيص على عقيدة البدر ابن قاضي شهبه في أي كتاب من كتب التراجم التي ترجمت له، والأصل سلامة معتقده وأنه يعتبر من أهل السنة والجماعة.

✿ المبحث السابع: مذهبه الفقهي:

من المترجح أن الإمام بدر الدين ابن قاضي شهبه شافعي المذهب لعدة أمور:

١- كتب التراجم التي ترجمت له صرحت بأنه من الشافعية ومن هذه الكتب.

- قال السيوطي: هو شيخ الشام وعالم الشافعية بها^(١).

- قال ابن إياس: كان عالماً في الفقه، عارفاً بمذهب الشافعي^(٢).

٢- جميع أسرته جده ووالده شوافع ففي الغالب سيكون شافعيًا.

٣- الكتاب الذي شرحه شافعي وكان اهتمامه بذكر أقوال الشافعية عند شرحه له ولم يتعرض للمذاهب الفقهية الأخرى.

٤- حفظه لكتاب المنهاج وشرحه بشرحين، وكثيراً ما ينص في شرحه المذهب.

(١) انظر نظم العقيان: ص ١٤٣.

(٢) انظر بدائع الزهور: ٤٤ / ٣.

✿ المبحث الثامن: آثاره:

قام البدر ابن قاضي شهبه بكتابة مؤلفات كثيرة مما يدل على رسوخه في العلم وحبه له ومن ذلك:

- ١- إرشاد المحتاج إلى توجيه المنهاج: وهو شرح أكبر من الذي معنا. ذكره السخاوي وعمر رضا كحالة وغيرهم.
- ٢- بداية المحتاج في شرح المنهاج: وهو كتابنا.
- ٣- تاريخ الملك الأشرف قايتباي، ذكره عمر رضا كحالة في معجمه (٤٨/٣).
- ٤- تطريق المجالس بذكر الفوائد والنفائس، ذكره عمر رضا كحالة أيضاً في معجمه.
- ٥- الدر الثمين في مناقب نور الدين، ذكره عمر رضا كحالة أيضاً في معجمه. ولا زال مخطوطاً ويوجد نسخة منه في مكتبة بلدية الاسكندرية برقم ١٣٣٦ ج.
- ٦- الكواكب الدرية في السيرة النورية، ذكره السخاوي في الضوء اللامع وعمر رضا في معجمه وغيرهم. مطبوع بتحقيق محمود زايد، بيروت ١٩٧١ م.
- ٧- المسائل المعلمات بالاعتراض على المهمات، ذكره البصري في تاريخه والحمصي في حوادثه وعمر رضا في معجمه.
- ٨- اللوامع المضيئة من الأربعين البدرية، ذكره عمر رضا كحالة في معجمه. (مخطوط).
- ٩- المواهب السنية في شرح الأشنوية وقد أشار إليه البدر ابن قاضي شهبه في مقدمة الفرائض من كتابه الذي معنا، وذكره غيره أيضاً أنه من كتبه.
- ١- الفتاوى التي وردت من اليمن، ذكره عمر رضا كحالة في معجمه.

☆ المبحث التاسع: المناصب التي تولاهما:

أولاً: القضاء.

حيث تولى البدر ابن قاضي شهبه القاضي من سنة (٨٣٩هـ) (٨٧٤هـ)^(١) ما يقارب خمسة وثلاثين عاماً وهذا يدل دلالة واضحة على قدرته ومكانته عند نواب دولة المماليك.

ثانياً: التدريس:

حيث تصدى للتدريس والإقراء بالظاهرية والناصرية والتقوية والمجاهدية الجوانية والشامية البرانية^(٢).

ثالثاً: الإفتاء.

حيث ولي إفتاء دار العدل وكان بآخره فقيه الشام بلا مدافع^(٣).

☆ المبحث العاشر: وفاته:

مات البدر ابن قاضي شهبه بدمشق في ليلة الخميس الثاني عشر من شهر رمضان المبارك سنة (٨٧٤هـ).

ودفن من الغد بمقبرة الباب الصغير عند أسلافه بعد ما صُلي عليه بعدة أماكن.

وكانت جنازته حافلة، وكثر الثناء عليه^(٤).

(١) انظر: الضوء اللامع (١٥٥/٧).

(٢) انظر: الضوء اللامع (١٥٦/٧).

(٣) انظر: الضوء اللامع (١٥٦/٧)، وتاريخ البصري ص (٤٤).

(٤) انظر: الضوء اللامع (١٥٦/٧)، ونظم العقيان ص (١٤٣)، وبدائع الزهور (٤٤/٣).



الفصل الثاني

عصر المؤلف

وفيه ثلاثة مباحث : -

✿ المبحث الأول : السياسية.

✿ المبحث الثاني : الاجتماعية.

✿ المبحث الثالث : العلمية.



عصر المؤلف

حكم المماليك الشام ومصر والحجاز من عام (٧٨٤هـ) (٩٢٣هـ) وكان سقوط دولتهم على أيدي العثمانيين.

وفي حكم المماليك عاش المؤلف البدر ابن قاضي شهبه، حيث ولد عام (٧٩٨هـ) وتوفي سنة (٨٧٤هـ).

✦ المبحث الأول: الحالة السياسية

يقسم المؤرخون العصر المملوكي إلى قسمين:

أ- عصر المماليك البحرية من (٦٤٨هـ: ٧٨٤هـ) حيث قامت دولتهم بعد نهاية الحكم الأيوبي في مصر سنة (٦٤٨هـ) وهذه الفترة لا علاقة لها بحياة المؤلف.

ب- عصر المماليك البرجية من (٧٨٤هـ: ٩٢٣هـ)، حيث جلب السلطان قلاوون المماليك الشراكسة وأسكنهم في أبراج القلعة بالقاهرة لذلك سموا بالمماليك البرجية^(١). والمماليك البرجية يختلفون في الجنس عن المماليك البحرية، لأن معظمهم من الشراكسة وأولئك من الترك، ولم يكن الملك فيهم بالوراثة كما كان في بيت قلاوون بل كان الملك للحاكم متوقفاً على شهرته الحربية وقدرته على استجلاب مودة الزملاء والأمراء.

ما تميزت به دولة المماليك البرجية:

١- جميع سلاطينها أصولهم شركسية باستثناء اثنين منهما، لذا برزت فيها العصبية العنصرية لإزاحة دولة المماليك البحرية التي جذورها تركية ثم استمرت

(١) انظر: تاريخ المماليك في مصر والشام لمحمد سهيل طقوش - دار النفائس، بيروت، ط ٢ - ١٤٢٠هـ ص (٣٢٦)، والموسوعة الميسرة في التأريخ الإسلامي، إعداد فريق البحوث والدراسات الإسلامية مكتبة علاء الدين - الإسكندرية، ١/ ٤٧٤.

هذه النزعة كإطار عام لسياسة بقية سلاطينهم^(١).

٢- جعل العرش المملوكي بين القادرين من أمرائهم ولذلك مبدأ الوراثة في الحكم لم يكن له أثر في الدولة البرجية إلا في حالات نادرة^(٢).

٣- تدبير المؤامرات وإحداث الفتن للوصول إلى الحكم: لذا فقد أصبحت المنازعات بين طوائف المماليك مستمرة ونتج عن ذلك حروب في الشوارع مما جعل عامة الناس في رعب والبلد غير مستقر.

وتزامن ذلك مع عجز السلاطين عن الأخذ على أيدي مماليتهم^(٣).

٤- حصر سلاطين البرجية المنازعات في دائرتهم الداخلية للدولة بحيث لم تتدخل أي قوة خارجية في أمرهم.

السلاطين الذين عاصرهم المؤلف هم:

- الظاهر سيف الدين برقوق من (٧٩٢هـ: ٨٠١هـ).

- الناصر أبو السعادات فرج بن برقوق من (٨٠١هـ - ٨١٥هـ).

- الخليفة العباسي المستعين (٨١٥هـ).

- المؤيد أبو النصر شيخ الحمودي من (٨١٥هـ: ٨٢٤هـ).

- المظفر أحمد بن الشيخ (٨٢٤هـ).

- الظاهر سيف الدين ططر (٨٢٤هـ).

- محمد بن ططر من (٨٢٤هـ: ٨٢٥هـ).

- الأشرف برسباي من (٨٢٥: ٨٤١هـ).

(١) انظر: تاريخ المماليك في مصر والشام ص (٣٥١).

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) انظر: تاريخ المماليك في مصر والشام ص (٣٥٢)، والموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي (١/٤٧٤).

- أبو المحاسن يوسف بن برسباي من (٨٤١هـ: ٨٤٢هـ).
- الظاهر جقمق من (٨٤٢هـ: ٨٥٧هـ).
- المنصور عثمان بن جقمق (٨٥٧هـ).
- الأشرف إينال من (٨٥٧هـ: ٨٦٥هـ).
- المؤيد أحمد بن إينال (٨٦٥هـ).
- الظاهر خشقدم من (٨٦٥هـ: ٨٧٢هـ).
- الظاهر يلباي المؤيدي (٨٧٢هـ).
- الظاهر تمرغا (٨٧٢هـ).
- الأشرف قايتباي من (٨٧٢هـ: ٩١٢هـ) (١).

أثر الحالة السياسية في حياة ابن قاضي شهبه.

لا شك أن الإنسان ابن بيئته، وأنه يتأثر بما يقع في مجتمعه من أحداث سياسية خاصة وأن العلماء لهم مكانتهم وتأثر الناس بما يفتون به ويوجهون الناس به، وقد شارك ابن قاضي شهبه في الحياة السياسية في تلك الفترة التي عاشها، وقد تولى عدة مناصب دينية مهمة مثل القضاء والإفتاء والتدريس كما تقدم.

✿ **المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية:**

ظل المماليك على مدى ثلاثة قرون يعتبرون دولتهم طرازاً نموذجياً

(١) انظر: تاريخ المماليك في مصر- وبلاد الشام ص(٥٧٦)، والموسوعة الميسرة في التاريخ الإسلامي (١/٥٧٥).

للمجتمع المسلم العادل المحافظ على مبادئ الشرع.

والواقع أن هذا المجتمع رفض كل البدع، وسادته التقوى، وانتشر الإيمان الحقيقي بين فئاته، كما احتضن الخلفاء العباسيين بالإضافة إلى علماء الشريعة الذين كان لهم الرأي الصائب والكلمة المسموعة، إلا أن ذلك لم يدم طيلة حكم المماليك، فقد تغير واقع الحال مع مرور الزمن، وأضحى الأمر بعيداً كل البعد عن الصورة التي ذكرناها سابقاً، إذ أن معظم المسلمين بدأوا منذ أواخر القرن التاسع الهجري يشعرون بتراجع دولة المماليك على الصعيد الاجتماعي.

حيث أصبح هم عليّة القوم - من أعلى المراتب حتى أدناها - السعي وراء الكسب المادي السهل، وسرقة أموال الخزينة، وممتلكات الأوقاف، وأضحى غياب العدالة عن المحاكم مجالات لحديث الناس، واقتربت سمعة كبار القضاة ومساعدتهم بصفة رجال يرتشون، فلم يعد القضاء نزيهاً، وانغمس الخلفاء بممارسة أشنع أنواع الابتزاز والاحتيال، وقد وصفهم ابن إياس في عهودهم الأخيرة: بالسخفاء، والدسّاسين الضيقي الأفق، وأنهم يميلون على ممارسة أتفه أنواع الاحتيال^(١).

ولا شك أنه عندما يعيش الحكام مظاهر البذخ، والفقراء يستجدون الناس غطاءً ولحافاً، وشراباً وقوتاً، فيصبح هذا تحدياً صارخاً للفقراء، وبسبب هذا حصل انحلال في المجتمع المملوكي، وبات من الصعب تصور انحطاط اجتماعي أكثر عمقاً من ذلك الذي أصاب هذا المجتمع في أواخر القرن التاسع الهجري، حتى أصبح المجتمع المسلم ينظر على تلك الحكومة المملوكية نظرتة على كل غاصب مستهتر.

تلك كانت أهم مظاهر الانحلال الاجتماعي التي أصابت المجتمع المملوكي

(١) بدائع الزهور في وقائع الدهور (٤/٣٤٣).

، ومشاعر الاستياء التي عمّت أفرادها^(١).

أثر الحالة الاجتماعية في حياة ابن قاضي شهبه.

وظيفة التدريس والقضاء والإفتاء التي تولاها ابن قاضي شهبه جعلت له علاقة واتصالاً مع كافة أفراد المجتمع، وكان من العلماء الذين يشار إليهم بالبنان، ويعمل الناس بفتاواه وعلمه، وله تلاميذ وأتباع، كل هذا جعل لابن قاضي شهبه مكانة عالية متميزة في مجتمعه حكماً ومحكومين وطلبة علم.

✦ المبحث الثالث: الحالة العلمية في عصر المؤلف.

كانت الفترة التاريخية التي عاش فيها البدر ابن قاضي شهبه من الناحية العلمية عصر علم وانتقلت مراكز العلم والأدب من بغداد وبخاري ونيسابور والري وأشبيلية إلى القاهرة والإسكندرية وأسيوط والفيوم ودمشق وحماة وحلب فكثرت في أسماء الشعراء والأدباء والعلماء ألقاب القاهري والدمشقي والمقدسي^(٢).

نضج في هذا العصر علم العمران، وفلسفة التاريخ، كما أتقنت فيه العلوم السياسية، والحربية والإدارية، وكان العصر الذي عاشه المؤلف عصر النشاط العلمي والتأليف الواسع في شتى العلوم والفنون، ويرجع ذلك إلى أن الروح الدينية لدى السلاطين المماليك، وعامة الشعب، مرتفعة، ويبدو هذا في كثرة المنشآت الدينية التي ظهرت في هذا العصر من مساجد، وتكايا، ومدارس، وأربطة^(٣).

(١) ينظر: التاريخ الإسلامي، العهد المملوكي، لمحمود شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ ص (١٢-١٥)، وتاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام ص (٥٥٦-٥٥٨).

(٢) انظر: خطط المقرئزي، مؤسسة الحلبي وشركاه مصور عن طبعة بولاق (٢/٣٦٣) ١٢٧٠ هـ تاريخ آداب اللغة العربية، لجورج زيدان - بيروت.

(٣) انظر: التاريخ الإسلامي: العهد المملوكي، ص (١٥) وما بعدها؛ مفاكهة الخلان - دار مكتبة الحياة

أما الوضع العلمي في دمشق، فقد كانت دمشق مركزاً مهماً من المراكز العلمية في العالم الإسلامي، وكان فيها مئات من المدارس الدينية والعلمية والجوامع، وقد عاصر المؤلف بعض هذه الجوامع والمدارس، ودرس ودرّس في بعضها، وسأورد باختصار أهم الجوامع والمدارس في دمشق، ثم دور القرآن، ثم دور الحديث، ثم مدارس الأئمة الأربعة.

أ) الجوامع.

١- الجامع الأموي: بناه الوليد بن عبد الملك (ت ٩٦هـ) وكان في الجامع من المدارس: الغزالية، والأسدية، والمنجائية، والقرصية، والسيفية، والمقصورة الكبيرة، والزواوية، والشيخية، وكان له تسعة أئمة، وإحدى عشرة حلقة للتدريس^(١).

٢- جامع الحاجبية: وهو في وسط الصالحية ومشهور بالمدرسة الحاجبية، أنشأها الأمير ناصر الدين محمد الإينالي النوروزي (توفي سنة ٨٧٨هـ)^(١).

٣- جامع الحنابلة: ويقال له: جامع الجبل، والجامع المظفري وهو بسفح قاسيون، بناه الشيخ أبو عمر محمد بن قدامة المقدسي، وهو من الجوامع الباقية إلى الآن^(١).

ب) دور القرآن، مثل: دار القرآن (الخضيرية)، ودار القرآن (الدولامية) ودار القرآن (الصابونية)^(١).

القاهرة نشر المؤسسة المصرية للتأليف والطباعة والنشر (١٣٨١هـ) (٥/١).

(١) انظر: منادمة الأطلال، لابن بدران- بيروت- المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٥هـ. ص ٣٥٧-٣٦٣

(٢) انظر: الدارس في تاريخ المدارس (٢/٤٣٥)؛ منادمة الأطلال ص (٣٧٣).

(٣) انظر: الدارس في تاريخ المدارس (٢/٤٣٥)؛ منادمة الأطلال ص (٣٧٣).

(٤) انظر: الدارس في تاريخ المدارس (٢/٤٣٥)؛ منادمة الأطلال ص (٣٧٣).

(ج) دور الحديث: دار الحديث (الأشرفية الأولى) ، ودار الحديث (الأشرفية الثانية) ودار الحديث (الضيائية المحمدية) (١).

(د) مدارس الأئمة الأربعة:

أولاً: المدارس الحنفية: المدرسة الحاجبية، والمدرسة الركنية، ذكر ابن بدران أنها عامرة إلى الآن، لم يغير الزمان شيئاً من رونقها، والمدرسة (السيائية).

ثانياً: المدارس المالكية: المدرسة الزواوية، والمدرسة الصمصامية، والمدرسة الصلاحية.

ثالثاً: المدارس الشافعية: المدرسة الأتابكية، والمدرسة التقوية، والمدرسة الظاهرية الجوانية (٢).

رابعاً: مدارس الحنابلة:

١- مدرسة الجوزية: أنشأها محي الدين أبو المحاسن يوسف بن عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٦٥٦هـ) ومن مدرسيها: يوسف بن محمد بن عبد الله المرادوي (ت ٧٦٩هـ)، وأحمد بن الحسن بن أبي عمر المعروف بابن قاضي الجبل (ت ٧٧١هـ) وإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح (ت ٨٨٤هـ).

٢- المدرسة الشريفة الحنبلية: بناها عبد الوهاب بن عبد الواحد الأنصاري الشيرازي (ت ٥٣٠هـ) ومن مدرسيها: عثمان بن اسعد بن المنجا (ت ٦٤١هـ)، وحمزة بن موسى بن بدران، المعروف بابن شيخ السلامة (ت ٧٦٩هـ) والحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت ٧٩٥هـ).

٣- المدرسة العمرية: أنشأها محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٠٧هـ) وهي من أقدم المدارس في الصالحية، ودرس بها شهاب الدين

(١) انظر: القلائد الجوهريّة (١/ ١٣٠-١٣٩).

(٢) انظر: الدارس في تاريخ المدارس (١/ ٣٤٨-٣٥٨)؛ منادمة الأطلال ص (١١٩).

الشويكي^(١).

هذه بعض المدارس الموجزة في عصر المؤلف، والتي ضمت في جوانبها كثيراً من الكتب الموقوفة على طلبة العلم، وفُقدَ بعد وفاتهم الشيء الكثير منها. ومن أبرز العلماء في الشام: تقي الدين الحصني الفقيه الشافعي (ت ٨٢٩هـ)، وشمس الدين ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، وتقي الدين الجراعي الحنبلي (ت ٨٣٣هـ) والكمال ابن أبي شريف (ت ٩٠٦هـ)، والكمال ابن أبي شريف (ت ٩٠٦هـ)، كما أن البدر ابن قاضي شهبه يعد من العلماء المبرزين فيها.

فتبين مما سبق أن القرن التاسع قد ضم عدداً كبيراً من العلماء الأفاضل، الذين كان لهم الأثر البالغ في العلوم الإسلامية؛ إلا أن الملاحظ على علماء هذا العصر التقيد بأفكار وآراء السابقين لهم من الفقهاء والمتكلمين، والاقتراب على المذاهب الأربعة في الفقه تقليداً، فلم يظهر طابع الاستقلال بالرأي وإظهار الاجتهاد والتجديد والترجيح إلا من نفر قليل أمثال: الحافظ ابن حجر، والكمال بن الهمام، والسيوطي مما جعل حركة التأليف قاصرة على شروح المختصرات، وجمع المتفرقات، واختصار المطولات.

أثر النهضة العلمية في حياة ابن قاضي شهبه.

ويظهر من خلال هذا العرض البيئة العلمية التي كان يعيشها المؤلف في بلاد الشام من وجود علماء ومدارس وجوامع تجتهد في تعليم العلم وتحصيله فإنه سيكون لها تأثير كبير في شخصية ابن قاضي شهبه العلمية حتى جعلته بعد توفيق الله سبحانه وتعالى له، وبعد أخذه بالأسباب المعينة على تحصيل العلم جعلته من علماء زمانه المبرزين بل ما زلنا إلى عصرنا الحاضر نرتشف من بحر علمه وقد شارك ابن قاضي شهبه في ذلك العلم في عصره.

(١) انظر: المراجع السابقة.



الفصل الثالث

التعريف بالكتاب المحقق وما يتعلق به

وفيه سبعة مباحث : -

- المبحث الأول: () .
- المبحث الثاني: () .
- المبحث الثالث: () .
- المبحث الرابع: .
- المبحث الخامس: .
- المبحث السادس: .
- المبحث السابع: .

التعريف بالكتاب المحقق وما يتعلق به، وفيه سبعة مباحث كما يلي:-

✽ المبحث الأول: التعريف بالمتن المشروم (منهاج الطالبين):

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بمؤلف المنهاج الإمام النووي:

وهو الإمام يحيى بن شرف بن مُرِّي^(١) بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الحزامي الحوارني الدمشقي الشافعي.

يكنى بأبي زكريا ويلقب محي الدين ولد سنة (٦٣١هـ) وتوفي (٦٧٦هـ) كان من المكثرين من التأليف ألف في الحديث وعلومه وفي الفقه وفي التربية وفي التراجم والسير وقد بلغت مصنفاته تقريباً ستة وخمسين مصنفاً^(٢).

المطلب الثاني: التعريف بكتاب (منهاج الطالبين وعمدة المفتين):

المنهاج اختصار لكتاب (المحرر) الذي ألفه الإمام عبد الكريم الرافعي (ت ٦٢٣هـ) قال النووي في مقدمة منهاجه: وأتقن مختصر المحرر للإمام أبي القاسم الرافعي ذي التحقيقات.. فرأيت اختصاره في نحو نصف حجمه ليسهل حفظه مع ما أضمه إليه إن شاء الله تعالى من النفائس والمستجدات^(٣).

ومما يدل على عناية العلماء به كثرة الشراح والمعلقين والمختصرين له والمنكتين عليه والناظمين له فبلغوا تقريباً نحو مائة كتاب على حسب ما قاله

(١) قال السيوطي - رحمه الله - في المنهاج السوي ص ٣٨: بضم الميم وكسر الراء.

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨ / ٢٩٥)، وطبقات الشافعية لابن شعبة (٢ / ٩)، وتحفة من الطالبين في ترجمة الإمام محي الدين لعلاء الدين ابن العطار، ط ١، ١٤١٤هـ، دار الصميعي تحقيق مشهور حسن سلمان ص (٧٥: ٩٢).

(٣) انظر: منهاج الطالبين للنووي، ط ١، دار البشائر تحقيق الدكتور أحمد الحداد (١ / ٧٤).

الدكتور الحداد في مقدمة تحقيقه للمنهاج^(١).

ولقد أثنى العلماء على منهاج النووي فمنهم شيخه جمال الدين ابن مالك حيث قال: والله لو استقبلت من أمري ما استدبرت لحفظته وأثنى على حسن اختصاره وعضوبة ألفاظه^(٢).

وسأذكر بعض شروحات المنهاج وتعليقاته واختصاراته ونكته ونظمه:-

- أولاً: الشروح.

- ١- شرحه البهاء أبو العباس، أحمد بن أبي بكر بن عرّام الأسواني المتوفى سنة ٧٢٠هـ ففي ترجمته أن علّق على المنهاج^(٣).
- ٢- شرحه الكمال أبو المعالي محمد بن علي بن عبد الواحد بن الزمكاني الدمشقي المتوفى سنة ٧٢٧هـ بشرح اسماء السراج الوهاج في إيضاح المنهاج^(٤).
- ٣- شرحه المجد أبو بكر بن اسماعيل بن عبد العزيز الزنكلوني المتوفى سنة ٧٤٠هـ^(٥).
- ٤- شرحه الشيخ نور الدين فرج بن أحمد بن محمد الأردبيلي المتوفى سنة ٧٤٩هـ وصل فيه إلى أثناء البيوع^(٦).
- ٥- شرحه الشيخ تقي الدين، أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي المتوفى سنة ٧٥٠هـ سماه (الابتهاج) وصل إلى الطلاق ولم يكمل الكتاب، وشرع ابنه البهاء

(١) انظر: مقدمة منهاج الطالبين (١/١٤).

(٢) انظر: تحفة الطالبين ص (٩٦).

(٣) انظر الدرر الكامنة: ١/١١١، والمنهل العذب الروي: ص ٦٧.

(٤) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٨.

(٥) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٨.

(٦) انظر طبقات الشافعية للإسنوي: ١/١٧٥. والمنهل العذب الروي: ص ٦٨.

- أبو حامد أحمد المتوفى سنة ٧٧٣هـ في إكماله فمات قبل أن يتمه أيضا^(١).
- ٦- شرحه الشيخ جمال الدين أبو محمد، عبد الرحيم بن الحسن الإسني المتوفى سنة ٧٧٢هـ لكنه لم يكمل وصل فيه إلى المساقاة.
- ٧- فكمل عليه الشيخ بدر الدين الزركشي ثم استأنف فصار شرحه مستقلاً والتكملة أكثر تداولاً^(٢).
- ٨- وللبدر الزركشي أيضا (الدجاج) في مجلد^(٣). قال السخاوي: لكن التكملة أكثر تداولاً^(٤).
- ٩- وكمّل على الإسني تلميذه الشيخ زين الدين أبو بكر بن الحسين المراغي^(٥). قال السخاوي: ثم استأنف - فيما أظنّ - فصار شرحه أيضا شرحا مستقلاً^(٦).
- ١٠- وشرحه الشيخ شهاب الدين أحمد بن حمدان الأذري المتوفى سنة ٧٨٣هـ في (غنية المحتاج) و (قوت المحتاج) وحجمها متقارب وفي كل منهما ما ليس في الآخر إلا أنه كان في الأصل وضع أحدهما لحل ألفاظ الكتاب فقط^(٧).
- ١١- وشرحه الشرف أبو الروح عيسى بن عثمان الغزي المتوفى سنة ٧٩٩هـ في ثلاثة شروح: كبير، وصغير، ومتوسط بينهما^(٨).

(١) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٨.

(٢) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٩.

(٣) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٠.

(٤) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٠.

(٥) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٠.

(٦) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٠.

(٧) انظر الدرر الكامنه: ١/١٢٦، والمنهل العذب الروي: ص ٧٠.

(٨) انظر العذب الروي: ص ٧١.

١٢- وشرحه الشيخ سراج الدين، أبو حفص عمر بن علي بن الملقن في شرح سماه كبير سماه: (جامع الجوامع)، ومتوسط سماه (العمدة)، ومختصر سماه (العجالة)^(١).

١٣- وشرحه الشيخ سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان البلقيني^(٢).

١٤- وشرحه الشيخ كمال الدين محمد بن موسى الدميري المتوفى سنة ٨٠٨هـ وسماه: النجم الوهاج^(٣).

١٥- وشرحه جلال الدين محمد بن أحمد المحلي المتوفى سنة ٨٦٤هـ واسماه: كنز الراغبين شرح منهاج الطالبين^(٤).

١٦- وشرحه بدر الدين أبو الفضل محمد بن أبي بكر المعروف بابن شهبه الأسدي المتوفى ٨٧٤هـ، وسمى شرحه (بداية المحتاج في شرح المنهاج)^(٥)، وهو الكتاب الذي نحن بصدد تحقيقه، وله شرح أكبر سماه: (الإرشاد في شرح المنهاج) وسبق الكلام عنه.

١٧- وشرحه أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الهيثمي المكي المتوفى سنة ٩٧٤هـ وسماه: (تحفة المحتاج)^(٦).

١٨- وشرحه شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني المتوفى ٩٧٧هـ بكتاب سماه: (مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج)^(٧).

(١) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧١.

(٢) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٢.

(٣) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٢.

(٤) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٦.

(٥) انظر كشف الظنون: ٢/ ١٨٧٥.

(٦) انظر كشف الظنون: ٢/ ١٨٧٥.

(٧) انظر كشف الظنون: ٢/ ١٨٧٥.

١٩- وشرحه شمس الدين محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المتوفى سنة ١٠٠٤هـ بشرح سماه: (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)^(١).

ثانياً: التنكيت عليه.

١- نكت عليه البرهان ابراهيم بن التاج عبد الرحمن بن ابراهيم الفركاح المتوفى سنة ٧٢٩هـ، وأسماه: (بعض عرض المحتاج)^(١).

٢- شهاب الدين أحمد بن لؤلؤ بن عبد الله بن النقيب المصري، المتوفى سنة ٧٦٩هـ قال السخاوي: وهو كثير الفائدة^(١).

٣- جلال الدين البلقيني كتب عليها نكتاً، لكنها لم تكمل بل وصل إلى الجراح^(١).

٤- عز الدين محمد بن أبي بكر بن جماعة في كتاب أسماه: (منهج المحتاج في نكت المنهاج)^(١).

ثالثاً: العناية بتخريج أحاديثه.

خرّج أحاديثه سراج الدين عمر بن علي بن الملقن المتوفى سنة ٨٠٤هـ في كتاب سماه: (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج)^(١).

رابعاً: العناية بتصحيحه.

١- كتب عليه تصحيحاً سراج الدين، عمر بن رسلان البلقيني المتوفى سنة

(١) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٧.

(٢) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٧.

(٣) انظر المنهل العذب الروي: ص ٦٧.

(٤) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٥.

(٥) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٤.

(٦) انظر كشف الظنون: ٢/١٨٧٣.

٨٠٤هـ أكمل منه الربع الأخير، ووصل إلى ربع النكاح ولم يكمل^(١).

٢- كتب عليه البدر، أبو محمد بن أبي بكر ابن قاضي شهبه الأسدي المتوفى سنة ٨٧٤هـ كتاباً أسماه: (إرشاد المحتاج إلى توجيه المنهاج)^(٢).

٣- كتب أبو الفضل محمد بن عبد الله ابن قاضي عجلون، المتوفى سنة ٨٧٦هـ (تصحيح المنهاج) في مطول ومختصر ومتوسط^(٣).

خامساً: إختصاره.

اختصره الشيخ أثر الدين أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ وسماه: (الوهاج)^(٤).

✦ المبحث الثاني: التعريف بكتاب عجلة المحتاج إلى توجيه المنهاج

ومؤلفه:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بمؤلف العجلة:

وهو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله أبو حفص الأنصاري الوادياشي الأندلسي التكروري المصري الشافعي، يلقب بسراج الدين ويعرف

(١) انظر كشف الظنون: ٢ / ١٨٧٤.

(٢) انظر كشف الظنون: ٢ / ١٨٧٥.

(٣) انظر كشف الظنون: ٢ / ١٨٧٥.

(٤) انظر المنهل العذب الروي: ص ٧٧.

بابن النحوي في اليمن ولد في القاهرة سنة (٧٢٣هـ) وتوفي سنة (٨٠٤هـ).
وكان من المكثرين من التأليف في التفسير والحديث والفقہ والأصول واللغة
والتاريخ حتى قيل إن مصنفاته تزيد على ثلاثمائة مصنف^(١).

المطلب الثاني: التعريف بكتاب عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج:

يعتبر كتاب العجالة من أهم كتب ابن الملقن ومن أوائل شروحات المنهاج
وأهمها ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

- ١- أن الكتاب شرح لمتن من أهم المتون في فقه الإمام الشافعي.
- ٢- أكثر من أتى بعده ينقل عبارته بنصها دون الإشارة إلى ذلك.
- ٣- مصنفه يعتبر من أفضل وأعلم أهل زمانه وقد شهد له الأئمة بذلك،
حتى إن البدر ابن قاضي شهبه كان ينقل منه بكثرة فيما وافق فيه الصواب دون
الإشارة إلى أنه نقل منه.

✽ المبحث الثالث: اسم الكتاب المحقق وصحة نسبته إلى مؤلفه:

قطع المؤلف النزاع في اسم كتابه فقد نص عليه في مقدمته وقال: سميته «
بداية المحتاج في شرح المنهاج».

وقد اتفقت جميع النسخ الخطية على هذا الاسم للكتاب.

وذكر العلماء منهم السخاوي والشماخ الحلبي وعمر رضا كحالة اسم هذا
الكتاب ونسبوه إلى البدر ابن قاضي شهبه^(١).

(١) انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (٢/٣٧٣)، والضوء اللامع (٦/١٠١)، ومقدمة عبد الله
الليحاني في تحقيق تحفة المنهاج إلى أدلة المنهاج لابن الملقن (١/٩).

(٢) انظر: الضوء اللامع (٧/١٥٦)، القبس الحاوي (٢/١٥٣)، ومعجم المؤلفين (٣/٤٨-١٦٤).

✽ المبحث الرابع: منهج المؤلف في كتابه.

إذا أراد الكاتب أو المحقق أن يثبت أهمية كتاب أو شرح من الشروحات لا بد أن يقيم الحجة والبرهان على قوله وسأورد النقاط التي تُظهر أهمية الكتاب مما ذكره المؤلف واستشهد لكل نقطة تحتاج لاستشهاد على الأقل بشاهد واحد:

١- كتابه يعد شرحاً لمتن من المتون المعتمدة في الفقه الشافعي.

٢- كتابه يعد استدراكاً على شارح من شراح المنهاج من جهابذة العلماء وهو ابن الملقن.

٣- استدراكه على النووي ومن أمثلة ذلك ما قاله عند قول صاحب المتن في كتاب الجراح: « أو ظنه قاتل إبيه فبان خلافه فالمنذهب وجوب القصاص » قال ابن قاضي شهبه - بعد ذكره للأقوال في المسألة - : فكان من حق المصنف التعبير فيها بالأظهر.

٤- أصالة مصادره التي اعتمد عليها وكثرة نقوله من كتب الشافعية المعتمدة، وهذا ظاهر لا يحتاج إلى تمثيل.

٥- استحضاره لتضارب قول العالم في المسألة الواحدة ومن أمثلة ذلك ما قاله في كتاب الحضانة عند قول صاحب المتن « فالأصح الأقرب وإلا فالأنثى وإلا فيقرع » فقد ساق ابن قاضي شهبه أقوال العلماء في المسألة ثم قال: ونقل في الشرحين تصحيحه عن الروياني وأقره وهو مخالف لما جزما به من قبل من تقديم الخالة على بنات الأخوة والأخوات على الجديد والقديم فكيف يمكن جعله أصح مع مخالفته الجديد والقديم.

٦- الاستدلال على الأحكام بالكتاب والسنة والإجماع والقياس مع إيرادها معللة، وهذا لا يحتاج إلى تمثيل لأنه ظاهر.

٧- عزوه الأحاديث إلى من أخرجها مع الحكم عليها وقد نص على ذلك في مقدمته للكتاب وعمل بذلك.

٨- جمعه لعدة من نسخ المنهاج مضبوطة بالشكل مما يجعله يشرح عبارة النووي كما أراد، ومن أمثلة ذلك قوله عند عبارة صاحب المتن في كتاب الحضانة « وعليه علف دوابه وسقيها » قال ابن قاضي شهبه: والعلف بفتح اللام مطعوم الدواب وبإسكانها المصدر ويجوز هنا الأمران وضبطه المصنف بخطة بالإسكان.

✽ **المبحث الخامس: نأثر المؤلف بمن سبقه وتأثيره فيمن بعده.**

مما لا شك فيه أن كثيراً من أصحاب الشروحات للمتون الفقهية يظهر جلياً تأثرهم بمن سبقهم وهم في ذلك ما بين مقل ومكثر، وقد ظهر ذلك بما لا مرية فيه من كثرة نقولاته من مؤلفات من سبقه، ولييان ذلك جعلت مطلبين للحديث عن ذلك.

المطلب الأول: موارد المؤلف والمصادر التي اعتمد عليها:

نقل البدر ابن قاضي شهبه في كتابه عن عدد من الكتب من المذهب الشافعي وأحال عليها وفي بعض الأحيان يقول: قال الرافعي، أو يقول: قال البغوي ويهمل اسم الكتاب الذي نقل عنه.

وفي بعض الأحيان يذكر اسم الكتاب دون مؤلفه كقوله قاله صاحب المعين والأصح في البحر.

وأحياناً يذكر اسم المؤلف وكتابه كقوله قاله المصنف في التحرير أو قاله الرافعي في الكفاية.

ومن المصادر التي اعتمدها:

- ١- تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.
- ٢- فتاوى النووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.
- ٣- المجموع شرح المذهب للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.
- ٤- روضة الطالبين للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.

- ٥- المنهاج من شرح صحيح مسلم للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.
- ٦- نكت التنبيه للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مخطوط.
- ٧- تصحيح التنبيه للنووي (ت٦٧٦هـ) وهو مطبوع.
- ٨- التهذيب في فقه الشافعي للبغوي (ت٥١٦هـ) وهو مطبوع.
- ٩- فتاوى البغوي (ت٥١٦هـ) وهو مخطوط.
- ١٠- المطلب العالي لابن الرفعه (ت٧١٠هـ) وهو مخطوط.
- ١١- الكفاية لابن الرفعة (ت٧١٠هـ) وهو مخطوط.
- ١٢- الكافي للخوارزمي (ت٥٦٨هـ) وهو مخطوط.
- ١٣- المحرر للرافعي (ت٦٢٣هـ) وهو محقق بجامعة أم القرى.
- ١٤- الشرح الكبير للرافعي (ت٦٢٣هـ) وهو مطبوع.
- ١٥- التذنيب للرافعي (ت٦٢٣هـ) وهو مطبوع.
- ١٦- الكفاية للرافعي (ت٦٢٣هـ) وهو مخطوط.
- ١٧- الشرح الصغير للرافعي (ت٦٢٣هـ) وهو مخطوط.
- ١٨- شرح المنهاج للغزي (ت٧٩٩هـ) وهو مخطوط.
- ١٩- الشامل لابن الصباغ (ت٤٧٧هـ) وهو مخطوط.
- ٢٠- البيان للعمراني (ت٥٥٨هـ) وهو مطبوع.
- ٢١- اللطيف لابن خيران وهو مخطوط.
- ٢٢- الحاوي للماوردي (ت٤٥٠هـ) وهو مطبوع.
- ٢٣- الأحكام السلطانية للماوردي (ت٤٥٠هـ) وهو مطبوع.
- ٢٤- فتاوى القفال (ت٤١٧هـ) وهو مخطوط.
- ٢٥- بحر المذهب للرويانى (ت٥٠١هـ) وهو مطبوع وجزء منه مفقود.

- ٢٦- الحلية للرويانى (ت ٥٠١هـ) وهو مخطوط.
- ٢٧- موقف الإمام والمأموم لأبى محمد والد الجوينى (ت ٤٣٨هـ) وهو مخطوط.
- ٢٨- التتمة للمتولى (ت ٤٧٨هـ) وهو مخطوط.
- ٢٩- نهاية المطلب للجوينى (ت ٤٧٨هـ) وهو مخطوط.
- ٣٠- التعليقه للقاضى حسين (ت ٤٦٢هـ) وهو مخطوط.
- ٣١- العدة لأبى عبد الله الطبرى (ت ٤٩٨هـ) وهو مخطوط.
- ٣٢- المحيط لعماد الدين ابن يونس (ت ٦٠٨هـ) وهو مخطوط.
- ٣٣- البسيط للغزالي (ت ٥٠٥هـ) وهو مخطوط.
- ٣٤- الوسيط للغزالي (ت ٥٠٥هـ) وهو مطبوع.
- ٣٥- الوجيز للغزالي (ت ٥٠٥هـ) وهو مطبوع.
- ٣٦- المستصفي للغزالي (ت ٥٠٥هـ) وهو مطبوع.
- ٣٧- عيون المسائل فى نصوص الشافعى للفارسى (ت ٣٠٥هـ) وهو مخطوط.
- ٣٨- شرح التلخيص للسنجى (ت ٤٣٠هـ) وهو مخطوط.
- ٣٩- السراج فى نكت المنهاج لابن النقيب (ت ٧٦٤هـ) وهو مخطوط.
- ٤٠- الانتصار لأبى المظفر السمعانى (ت ٤٨٩هـ) وهو مخطوط.
- ٤١- التعليقة لأبى الطيب الطبرى (ت ٤٥٠هـ) وهو مخطوط.
- ٤٢- الإفصاح لأبى على الطبرى (ت ٣٥٠هـ) وهو مخطوط.
- ٤٣- المهمات للاسنوى (ت ٧٧٢هـ) وهو مخطوط.
- ٤٤- الأحكام فى أصول الأحكام للآمدى (ت ٦٣١هـ) وهو مطبوع.

- ٤٥- فتاوى الحناطي توفي بعد الأربعمائة هـ وهو مخطوط.
- ٤٦- الحاوي الصغير للقزويني (ت ٦٦٥ هـ) وهو مخطوط.
- ٤٧- الذخائر للقاضي مجلي (ت ٥٥٠ هـ) وهو مخطوط.
- ٤٨- عجالة المحتاج لابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ) وهو مطبوع.
- ٤٩- التنبيه للشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٠- المهذب للشيرازي (ت ٤٧٦ هـ) وهو مطبوع.
- ٥١- الأم للإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٢- الزاهر من غريب ألفاظ الشافعي للأزهري (ت ٣٧٠ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٣- المعين للسلمي الطبري (ت ٤٧٠ هـ) وهو مخطوط.
- ٥٤- الحلية لأبي بكر الشاشي (ت ٥٠٧ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٥- التقريب لابن القفال الكبير وهو مخطوط.
- ٥٦- معرفة السنن والآثار للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٧- سنن البيهقي الكبرى وهو مطبوع.
- ٥٨- الإجماع لابن المنذر (ت ٣١٨ هـ) وهو مطبوع.
- ٥٩- الوافي بتكملة الكافي لأبي بكر المراغي (ت ٨١٦ هـ) وهو مخطوط.
- ٦٠- التعجيز لابن يونس عبد الرحيم (ت ٦٧١ هـ) وهو مخطوط.
- ٦١- التلقين لابن سراقه (ت ٤١٠ هـ) وهو مخطوط.
- ٦٢- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (ت ٦٧١ هـ) وهو مطبوع.
- ٦٣- التلخيص للخبري (ت ٤٧٦ هـ) وهو مطبوع.
- ٦٤- شرح فرائض الوسيط للشريف الارموي (ت ٦٥٠ هـ) وهو مخطوط.
- ٦٥- الخصال للخفاف لم يذكروا وفاته وكتابه مخطوط.

٦٦- زيادات العبادى (ت ٤٥٨هـ) وهو مخطوط.

٦٧- الكشاف للزمخشري (ت ٥٣٨هـ) وهو مطبوع.

المطلب الثاني: الناقلون عنه.

إن المتأمل لأغلب الشافعية بعد البدر ابن قاضي شبهه عند مقارنته بين كتبهم وكتابه ليرى النقل من كتابه واضحاً وقد صرح الشربيني ببعض أقواله في مغنيه وكذلك الرملي في نهايته وإليك قول أحد علماء الشافعية وهو محمد بن سليمان الكردي حيث قال في كتابه الفوائد المدنيه: سئل العلامة السيد عمر البصري عن توافق عبارات المغني والتحفة والنهية، هل ذلك من وضع الحافر على الحافر أو استمداد بعضهم من بعض؟

فأجاب: شرح الخطيب الشربيني مجموع من خلاصة شروح المنهاج مع توشحه من فوائد من تصانيف شيخ الإسلام زكريا وهو متقدم على التحفة وصاحبه من مرتبة مشائخ شيخ الإسلام ابن حجر لأنه أقدم منه طبقة، وأما صاحب النهاية فالذي ظهر لهذا الفقير من سبره أنه في الربع الأول يماشي الشيخ الخطيب الشربيني ويوشح من التحفة ومن فوائد والده وغير ذلك وفي الثلاثة الأرباع يماشي التحفة ويوشح من غيرها. انتهى قوله.

وأقول «والكلام للعلامة الكردي» إن ابن حجر يستمد كثيراً في التحفة من حاشية شيخه ابن عبد الحق على شرح المنهج للجلال المحلي، والخطيب في المغني يستمد كثيراً من كلام شيخه الشهاب الرملي ومن شرح ابن شبهه الكبير على المنهاج كما يقضي بذلك السبر^(١).

(١) انظر: مقدمة التهذيب للبعوي (١/٥٣) حيث لم يتيسر لي الوقوف على الفوائد المدنية للكردي.

✿ المبحث السادس: المصطلحات الفقهية المتعلقة بالكتاب.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مصطلحات الفقه الشافعي.

أي مذهب من المذاهب الفقهية له مصطلحات في كتبهم ومن أشهر هذه المذاهب مذهب الإمام الشافعي فهو كغيره له مصطلحات خاصة به وسأذكر أهم مصطلحاتهم وأشهرها:

- ١- الأقوال: وهي أقوال الشافعي في القديم أو في الجديد.
- ٢- القول القديم: ما قاله الإمام الشافعي قبل انتقاله إلى مصر تصنيفاً أو إفتاءً.
- ٣- القول الجديد: ما قاله الإمام الشافعي بمصر تصنيفاً أو إفتاءً.
- ٤- الأوجه: آراء أصحاب الشافعي التي يخرجونها على قواعده.
- ٥- الطرق: يطلقون ذلك على اختلاف الأصحاب في حكاية المذهب فيقول أحدهم في المسألة قولان أو وجهان.
- ٦- المشهور: الرأي الراجح من القولين أو الأقوال للإمام الشافعي إذا كان الخلاف بين القولين ضعيفاً.
- ٧- الأصح: الحكم الفقهي الأرجح في المذهب من بين آراء الأصحاب.
- ٨- الصحيح: هو الوجه الأرجح من آراء الأصحاب فالوجه المعتمد هو الصحيح فيقابلة قولاً آخر ويعبرون عنه بقولهم: وفي وجه.
- ٩- المذهب: ويقصد به الرأي الراجح عند وجود اختلاف في حكاية المذهب بذكرهم طريقين أو أكثر.
- ١٠- النص: هو القول المنصوص عليه في كتب الإمام الشافعي.
- ١١- الأظهر: وهو الرأي الراجح من القولين أو الأقوال للإمام الشافعي إذا

كان الخلاف قوياً.

١٢-التخريج: أن يجيب الشافعي بحكمين مختلفين في صورتين متشابهتين ولم يظهر ما يصلح للفرق بينهما فينقل الأصحاب جوابه في كل صورة إلى الأخرى فيحصل في كل صورة منهما قولان: منصوص ومخرج المنصوص من هذه هو المخرج في تلك والمنصوص في تلك هو المخرج في هذه فيقال فيها قولان بالنقل والتخريج والأصح في المخرج أن لا ينسب للشافعي.

١٣-الأشبه: وهو الحكم الأقوى شبيهاً بالعلة وذلك فيما لو كان للمسألة حكمان مبنيان على قياسين لكن العلة في أحدهما أقوى من الآخر.

١٤-الأصحاب: هم أصحاب الآراء في المذهب الذين يخرجون الأوجه على أصول الشافعي التي يستنبطونها من قواعده.

١٥-مصطلحات الأعلام: يطلق الشافعية في كتبهم كنى وألقاب لأبرز علماء المذهب بقصد الاختصار ومن أهمها ما يلي:

أ-الإمام: يريدون به إمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨هـ).

ب-القاضي: يريدون به القاضي حسين بن محمد المروزي (ت ٤٦٢هـ).

ج-القاضيان: يريدون بهما الماوردي (ت ٤٥٠هـ) والرويانى (ت ٥٠٢هـ).

د-الربيع: يريدون به الربيع بن سليمان المرادي (ت ٢٧٠هـ).

هـ-الشيخان: يريدون بهما الرافعي (ت ٦٢٣هـ) والنووي (ت ٦٧٦هـ).

و-الشيخ: يريدون بهم الرافعي والنووي وعلي بن عبد الكافي السبكي

(ت ٧٥٦هـ).

١٦-طريقة العراقيين: وهم من كان من فقهاء الشافعية بالعراق.

١٧-طريقة الخراسانيين: وهم فقهاء الشافعية بخراسان.

١٨-الجامعون بين الطريقتين: وهم الذين نقلوا من العراقيين والخراسانيين

ولم يتقيدوا بعلماء بلد واحد، وللعلم أنه لا فرق بين الطريقتين إلا أن العراقيين

أتقن وأثبت في نقل نصوص الشافعي وقواعد مذهبه، والخراسانيون أحسن تصرفاً وتفريعاً وترتيباً غالباً. وهذا ما حكاه النووي في مقدمة المجموع شرح المذهب^(١).

المطلب الثاني: مصطلحات البدر ابن قاضي شبهه في كتابه.

من المناسب الإشارة إلى مصطلحات المؤلف التي خصصها لكتابه حتى يتضح مراده وقد نص عليها في مقدمة الكتاب^(٢) وهي:
أ- قال: إذا قلت قال الشيخان أو نقلًا أو رجحا أو أقراه فمرادى الرافي والنووي.

ب- وقال: إذا قلت شيخنا فاقصد ولي الدين العراقي (ت ٨٢٦هـ).

ج- وقال: إذا قلت شيخي، أو قال والدي فاقصد والدي تقي الدين أبي بكر ابن قاضي شبهه.

د- وقال: إذا قلت المنكت فاقصد ابن النقيب (ت ٧٦٤هـ).

هـ- وقال: إذا أطلقت الترجيح فهو من كلام الشيخين الرافي والنووي غالباً وإلا عزوته لقائله.

✻ المبحث السابع: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق مع إدراج صور

منها.

بعد الاطلاع على عدة فهارس للمخطوطات وبالتعاون مع الزملاء

(١) انظر: تفصيل هذه المصطلحات المجموع شرح المذهب للنووي دار الفكر (١/ ٦٥-٧١) ومنهاج الطالبين (١/ ٧٦)، ومختصر- الفوائد المكية العلوي السقاف دار البشائر ط ١، ص (٨٧-١٠٠)، والمدخل إلى فقه الإمام الشافعي للقواسمي، دار النفائس ط ١، ١٤٢٣هـ ص (٥٠٥-٥١٥).

(٢) انظر: تفصيل هذه المصطلحات في مقدمة ابن قاضي شبهه لوح ١/ أ من نسخة جامعة أم القرى.

استطعت الوصول على ثلاث نسخ للكتاب وإليك وصفها وسأذكرها حسب الأهمية:

أولاً: نسخة مكتبة آيا صوفيا برقم (١٢٧٦ - ١٢٧٧).

وإليك وصفها:

أ-تمامها حيث كانت من بداية الكتابة حتى نهايته في مجلدين الأول من بداية الكتاب حتى نهاية الفرائض والثاني من الوصايا حتى نهاية شرح الكتاب.

ب-نسخت في العاشر ذي الحجة عام اثنتين وخمسين وثمانمائة من الهجرة فهي منسوخة في زمن المؤلف.

ج-اسم ناسخها: محمد بن حسين بن أحمد الكركي.

د-عدد ألواح الجزء الأول (٢٢٧) لوحة والثاني (٢٥٤) لوحة فيصبح الكتاب من مجموعها (٤٨١) لوحة.

هـ-في كل لوحة (٢٥) سطر ونوع الخط ممتاز، وفي بعض اللوحات تصويبات لأن الناسخ قابلها على خط مؤلفه وقد كتب هذه العبارة بعد كل عشرة لوحات، حتى نهاية المجلد الثاني.

وهذه النسخة جعلتها النسخة (أ) بناءً على ما يلي:

١-كتابتها في عهد المؤلف ومقابلتها على نسخة من خطه.

٢-تمام الكتاب في هذه النسخة وسلامتها من أي عيب.

٣-وجود التصحيحات بالهامش مع جودة الخط.

ثانياً: نسخة مكتبة الملك فهد الوطنية رقم (١٧٧٣) وإليك وصفها:

أ-اسم ناسخها غير معروف وكذلك تاريخ نسخها.

ب-عدد لوحاتها (٢٥٩) لوحة وتمثل الجزء الأول من أول الكتاب حتى نهاية الفرائض.

ج- في كل لوحة (٣٠) سطراً، ونوع الخط عادي.

د- بها حواشي وشروح مما يدل على أنها نسخة معتمدة ومقابلة على نسخة أصلية ومكتوبة في عصر المؤلف ومما يدل على ذلك قول الناسخ في نهاية الجزء الأول.

« تم الجزء الأول من بداية المحتاج تصنيف أفضى القضاة بدر الدين محمد.. أدام الله تأييده وأمتع الوجود بوجوده » .

وبناءً على هذا الوصف للنسخة جعلتها للمقابلة ورمزت لها ب (ب).

ثالثاً: نسخة مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى مصورة من إحدى مكتبة إندونيسيا برقم (٣٨) وإليك وصفها:

أ- اسم ناسخها غير معروف ولا تأريخها.

ب- عدد لوحاتها (٣٩٢) وتمثل من بداية الكتاب حتى أول لوحة من كتاب الجزية. يعني أنها شملت ٩٠٪ من الكتاب.

ج- نوع خطها فارسي وبهامشها تصويبات قليلة.

وبناءً على هذا الوصف جعلتها للترجيح ورمزت لها ب (ج).



نماذج
من صور الأصول
المخطوطة المعتمدة
في التحقيق.

الجزء الأول من ابن المنيح

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة القاضي القضاة

بدر الدين مفتي المتين
مفيد الطالبين ولي أمير المؤمنين ابن الفضل
ابن قاضي شهيد الإسدي
السافعي خليفة الحكم الغزي ريث الحرم
ومفتي دار العدل الشريف
إدام الله تعالى أباه

فضل السدي
عن الامام
سنة ١٢٧٦



ورحمته
جمع المجلد
بجانب
يوم
١٢٧٦
١٢٧٦

له و...
مالك الحرم الحرم
الملك الفارسي محمود
واسناد اعظم
سنة ١٢٧٦



صورة لوحة غلاف الجزء الأول من نسخة آيا صوفيا المرموز لها بـ (أ)

وكانت هي التي كانت في بيتها...

العالم ويتنزه الى موضع التبريد على جبل من سبلون في وقت ما في الشتاء والمانع على جبل من الصيف...
وكيف كان التبريد كان في الابد في الموضع على جبل سبلون في وقت ما في الشتاء والمانع على جبل من الصيف...

الطلاق في اليونان

في اليونان كان divorce على الزوجين في وقت ما في الشتاء والمانع على جبل من الصيف...
والطلاق في اليونان كان في وقت ما في الشتاء والمانع على جبل من الصيف...

الطلاق

صورة اللوح الذي يمثل بداية كتاب الطلاق مما قمت بتحقيقه من نسخة ايا صوفيا

الباب الثاني التحقيق

:
()

:
()

() []

() [] ()

()

) : ()

/ (

« الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » : () ()

/

() ﷺ ﷺ : -

[] ()

: " ﷺ () ()

(/)

() :

/ ()

/ - /

[] - ()

: ()

:

/ : / :



:()

() [] :

()

:()

() []

()

()

()

()

()

[]

()

/ :

()

()

()

()

[]

()

()

()

()

()

()



(.)

()

()

()

()

() []

() []

.

.

:

:()

[] ()

سراجاً جميلاً : ()

/

: / "وسرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا" () :

:

:

/ :

: ()

: : ()

:

/ :

:

[] ()

[] ()

/ : ()



()

() ()

()

() [] ()

:

:

.

:

()

1- 1 / ()

() [] ()
: ()

. / : ()
: ()

:

:

. /

/ : ()
: ()

:

:

/ : : .

. / : ()
()
.[] ()
()
.[] ()
()
()

. / :



() [] ()
() []

: () []
() []
()
() []

:
()

() () [] ()

: ()

:
:

: . / :

. [] ()

. [] ()

. / :

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()

. : : . : ()

. [] ()

: . ()



()

:() []

() []

:

:

()

()

:

() [] ()

() []

:

() []

:

.

"

()

":

()

()

.()

.

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

.()

: ()

. [] ()

. [] ()




:
()
:

() [] ()
()

/ - / / : ()

()
()
()
()

:
/ : / : ()
: ()
/ :
/ :



()

:

:

: . : ()

(يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) () .. () ()

: "قَدْ فَرَضَ اللَّهُ

: ()

لَكُمْ تَحِلَّةٌ أَيْمَانِكُمْ" ()

:

:

()

() []

:

() [] () []

: () []

:

:

:()

. - / : ()

. () ()

. () ()

. () ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

()



:
 : ()
 :
 ()
 () []
 :
 ()
 () ()
 () :
 () []
 . / : / : ()
 : ()
 : ()
 () () ()
 / . / : . /
 . [] ()
 . [] ()
 - - . : : ()
 . : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . / : ()



: ()

. () []

:

/ - /

() /

: () []

() () []

() ()

()

:

:

. / : ()

. [] ()

. () ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()



() []
() ()

() [] ()

]]
()

() [] : () []

:

() []

() []

() []

:

:

()

.

. [] [] ()

. () :

. () :

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()



() []

() []

() () []

() [] :

() [] [] :

() []


() :

() []

:

/ - /

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() [] /

() [] ()

() []

:

() [] :

() : () [] () [] :

: () []

() []

() :

() [] :

() []

:

() []

-
- [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] [] ()

()"

":

() []

: () []

() []

:

:

() []

:

:

:

() []

":

()

"

: ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. ()

. [] ()

: ()

: ()

٢٠٢٠

: (/)



:
 .
 : () () []
 /
 () []
 .
 " :
 () " " : () "
 () () [] .

() : .
 . () :
 . [] ()
 : ()
 () :
 / : . :
 . / : /
 . [] ()
 : (/) ()
 . (/) (/) () :
 () : () () ()
 : () : :
 : (/)
 . (/)
 . [] ()



()

:()

()

() []

() []

() []

()

:

.

() []

: ()

:

:

.

/ :

/

:

: ()

:

/

:

. /

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:
() []
:
:
() []
:
()
()
() []
()
() []
:
:
()
:
()
()

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
: ()
:
/ :
. [] ()
. / : ()
. [] ()
. / : ()



)
- - () [] () [] :
/ - / / :

:
:
:
: () ()
:
() [] ()
:

: ()
:
/ :
: () : ()
:
[] ()
[] ()
/ : ()
/ : ()
[] ()
:



: () []
 : () []
 : ()
 : :
 :
 : :
 : :
 : ()
 () [] ()
 () [] ()

. [] ()
 . [] ()
 . / : ()
 : ()
 . : ()
 . : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()



:

:

() []

() []

/ - /

:/

:

.

. [] ()

. [] ()



:

() : " : ﷺ :

()

ﷺ : :

() : :

() () () :

:

:

> () : () ()

: (/) ()

/ :

()

/ :

/ :

/ :

/ :

()



() [] :

:

()

:

()

() []
() () []

: () []

]

() []

/ - /

.

/

()

[] ()

. / :

(/) ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

. :



() ^{بالتالي} ()
 : () [] ()
 () ()
 : ()
 () []
 : ()
 ()
 : ()
 :
 / :
 : -
 / : ()
 . [] ()
 : ()
 :
 / :
 / : ()
 : ()
 :
 / :
 / :
 :
 :
 :
 / :
 / :
 : [] ()
 / : ()



() []
() []

:

:

:

()

()

()

:

()

:

:

:

:

()

:

:

:

:

:

:

:

[] ()
[] ()
[] ()
/ : ()
[] ()
/ : ()
[] ()



/ - / :
 :
 () [:] () [] :
 : :
 () [] :
 : :
 :
 :
 : () : : ()
 : : ()
 : : :
 : : :
 : () : / : [] ()
 : [] ()
 : [] ()
 : : ()
 / : : : : :
 : : / : : ()
 : : : : :
 : / : / : ()
 : : : : :
 : / : : : : ()
 : : : : :



:
() [] () []

:

:

:

:

:

:

() [] :

:

: () []

() []

:

()

()

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()



:
()

/ - /

/

:

:

:

([])

:

:

()

:

()

:

:

:

:()

() []

.()

: ()

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



(.):

() []

:

() []

:

:

"

":

()

()

(.):

()

:

(.):

:

.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.		()
.	[]	()
.	[]	()
.	/ :	()
.	[]	()



/ - /

: /

:

:

():

:

:

:

() []

() []

: () [] () []

:

() [] () []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



:
() []

:
:

():
:

:()

-

-

:

() []

:

()

:
() () []



[] ()

[] ()

[] ()

:

:

/

/

.

:

-

[] ()

/ : ()

[] ()

/ : ()



/ -

()

: /

() [] :

.

. / : ()

. [] ()



() () () ()

:

() []

:

() []

()

: ()

() []

()

: ()

/ :

() : " وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا

بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ "

() : ﷺ "

: ()

[] ()

[] ()

/ : / : ()

/ : / : ()

[] ()

[] ()

()
 .() ()
 () ()
 :
 () []
 () []
 () []
 :
 : ()
 :
 / : ()
 : ()
 :
 / : ()
 : ()
 : [] ()
 : ()
 / : ()
 : ()
 : [] ()
 : [] ()
 / : ()
 : ()
 :
 / : / :
 : [] ()



() [] : ()
() []

: : :
: :
:

1- 1

: / ()

- :
() [] :
()

" :

. [] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
()



()"

:

:

() []

- : - - : () [] -
- : - - : () [] -
-

:

()

() []

: () [] : - -

:

() [] :

: () []

-
- . (/) ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()





()

:

()

() []

:

()

:

/

() []

() []

() []

:

:

_____ ()

." / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



()

: :

:
:]
()

:

: () [] :

:

: ()

: () []

:

() []

() []

() []

: ()
 / : / : ()
 ()
 [] ()
 . [] ()
 . [] [] ()
 . [] ()



() []

:

:()

:

() []

()

/ - /

/

()

:

[] ()

: ()

/ :

: . [] ()

:] ()

. [

/ : ()



() []

() : () .()

()
()

:
:

: () :

[] ()
/ : ()
() ()
: ()

:
/ : / : ()

/ :
/ : ()
: ()

/ : / : ()
/ :



() () [] : () () [] () () [] ()

/ - / : / : () [] : () []

. / : ()
.[] ()
: ()
:
/ : .
:
-
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()



:()

()

:()

:

() [] ()

:

()

() []

() []

: ()

:

:

/

/

:

-

. / :

()

. []

()

.

/ :

()

:

()

:

:

. / :

. []

()

. []

()



:()

()

()

:

:

:

:

.

:

:

.. /

:

()

/

.. / :

()

.. []

()



() []

()

:

" :

ﷺ

ﷺ

()

"

() []

() []

() []

()

() []

:

() []

() []

-
- () [] .
 - () / :
 - () [] .
 - () [] .
 - ()
 - () [] .
 - () / :
 - () [] .
 - () [] .
 - () [] .

:



[] () : () () []

: « فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ » ()

/ - / : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا

:

()

() []

اُقْتِدَتْ بِهِ » ()

:

:

() []

:

:

() []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . () ()
 - . [] ()
 - . () ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() [] :

() []

)

() []

() " " : (

:

()

()

() []

() []

()

: () []

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

./ / :

./ / :

[] ()

[] ()



() () []

1 - 1

:

/

:

() []
() []

:

:

:

:

:

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()



()

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

” () ”

: [] () [] ()

:
[] () [] () [] () ()

[] ()

[] ()

: [] ()

: ()

/ : ()
 / : ()
 [] ()
 . [] ()
 : ()

/ : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()



: ()

() []

:

: () [] ()

:

: :

: () [] ()

/

:

/ - /

()

:

.

.	[]	()	
.	[]	()	
.	[]	()	
.	[]	()	
.	[]	()	
.	[]	()	
.	[]	()	
.	/ :	/ :	()



:

() [] ()

() []
() :

:

() []

:

()

() []

() [] ()

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() []

() []

:

() []

() []

() []

:

()

:

:

:

/ - /

/

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



:
:

()

() []

:

:

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() [] : : -
- : -

() []

() []

/ - /

/

() []

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

:

() []

() []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



: () []
:
: () []
: () []
: () []
: ()
: ()
: () []
: () []
: () []
: ()
: ()
: () []
: ()
: ()

. [] ()
.[] ()
.() ()
. [] ()
./ : ()
. / : ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()



:
:
]
() [() ()

1- / /

:
:
()
()
: () []

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
: ()
/ ()

:
:
/ : .



() []

()

() []

:

:

()

]

. ()

() []

() []

()

.	[]	()
.	/ :	()
.	[]	()
.	[]	()
.	.	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()



()
 () () [] ()
 () []
 () []
 :
 :
 ()
 :
 () []
 ()

/ - / /

() []

:

. [] ()
 . / : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . ()
 . [] ()
 . / : / : ()
 . [] ()



() ()

:

:

() [] () []

:

()

() [] () [] ()

() []

:

() [] :

-
- . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



:

() []
() []

:

() [] () []

()

/ - / /

:

() [] []
() []

() [] : () []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



:

:

() []

()

()

()

()

() []

:

()

() []

()

() []

[] ()

/ : / : ()

: ()

/ : .

/ :

: ()

/ : -

[] ()

: ()

/ :

/ :

[] ()

[] ()

: ()

:

/ :

[] ()



:

:

()

:()

:

()

:

()

:

() []

: ()

:

. / :

/ :

. [] ()

: ()

:

. / :

/ :

. [] ()

. [] ()



() []

:

:

/ - /

/

:

:

:

:

:

:

:

:

:

.

]

"

" : () []

()

[] ()
 . [] ()
 : ()
 :

/ : () :
/



/ - /

:

/

:

:

()

:

() []

() []

() []

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:

: : ()
: :
: :
: :
() () []
: :
() []
() []
() ()
: :
: :

. / : / : ()
.[] ()
. / : ()
.[] ()
.[] ()
: ()
: ()
/



() ()

:

]

()

:

() [

1- 1 ():

/

:

()

.

:

:

:

:

:

-

:-

. : ()

. : ()

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. [] ()



:

:

:

:

:

:

:

:

.



: ()
()

() :
() []
:

: () []
:

/ - /

/
:

]:

. / : ()
. [] ()
. / : ()
. [] ()
. [] ()
. / : ()



: () []

: () []

() []

: : : : : :

:

() ()

: :

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : / : ()

. [] ()



() []

:

:

()

:

() []

:

:

.

[] ()

: ()

:

:

/ :

/

[] ()



كتاب الرجعة



:

()

:

:

: «وَعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي / ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا / - /

ﷺ

:

إِصْلَاحًا» ()

()

:

()

()

() : (/) .

() . ()

() .

()]

[.

() : .

() [] ()

() : « فَأَمْسِكُوهُنَّ » ()

() : « وَوَعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » ()

() " " :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

()

:

:

:

()

() [] ()

:

()

:

()

() [] ()

()

()

() [] .

() () : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ

اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَوَعُولَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » .

() : « وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » .

()

:

()

:

()

:

.

:

() .

.

/

:

()

[] .

()

.

/

:

()

.

/

:

/

:

()

.

()

.

[]

()

: () [] ()

()

:

» :

() []

() «

:

/

» :

: "يربصن"

« () وَعُولُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » ()

:

. / : ()

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. () ()

. () ()



()

() []

: « فَبَلِّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ » ()

:

() []

() []

() []

:

:

() []

- _____
- _____ : ()
- _____ . [] ()
- _____ . ()
- _____ . [] ()
- _____ . [] ()
- _____ . [] ()



":

() [] " () []
() []

()

/ - /

/

() []

() []

:

()

()

(.)

() : ()

()

()

[] ()

/ : ()

[] ()

[] ()

[] ()

: ()

/ :



() []

() []

()

: () []

() []

:

: () []

()

:

() []

()

()

()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : / : ()



/ - /

/

:

() []

:

()

()

-

-

:

:

:()

()

:

. / :

()

. []

()

. / :

()

. / :

()

. []

()



: :
:
: () []
() : :
] : : () : ()
: : : () []
: : () []
() () []
() []

() []
() []
() :
() :
() :
() []
() []
() []
() []
() []
() []
() []



:

() [] () []

/ - /

/

()

() ()

[] ()
[] ()
/ : ()
/ : ()



كتاب الإيلاء



: « لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ » ()

()

صَلَّى

() []

: () []

() []

: () []

: « لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نَسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ

/ ()

رَحِيمٌ .

صَلَّى

: صَلَّى

()

[] :

: ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

()

()

() () []

:

« فَإِنْ فَاسَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » ()

() []

() () ()

:

ﷺ

() ()

() :

() :

ﷺ

() :

[] ()

() :

()

() :

"

" ﷺ

()

/ ()

[] ()

()

()

()

() : :
() [] : ()

() [] : ()

1 - 1 / () () [] () []

() []

() [] ()

المعلم

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

: ()

. () : ()

() : -

. () :

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() () () () () () []
()
() []
:

[] ()
/ : ()
/ : ()
/ : ()
/ : ()
/ : ()
/ : ()
/ : ()
[] ()



: () [] () []

() []

() []

() []

() []

:

() [] () []

() []

:

() []

() []

() []

/ - /

() [] /

:

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:

() []

() []
() []

() [] :

() []

:

:

.

[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()



: " تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ " ()

() []

() []

() []

:

() []

() []

]

() []

()

() [] () []

: لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبِصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَآؤُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .

/ ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. : . : ()



/ - /

() []

() [/]

:

() []

() []

() []

() []

()

()

:

()

:

]

() []

() []

() []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() [] :

()

. () []

() []

:

:

:

() () []

() []

:

:

:

[] ()

. / :

/ :

[] ()

. [] ()

[] ()

. / :

/ :

[] [] ()



/ - /

/

":

:

()

()"

:

:

:

()

()

: « فَإِنْ فَاسَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » ()

:

:

()

()

. / :

[]

()

. / :

/ :

()

. []

()

()



كتابُ الظُّهار



()

()

:

: «وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا» ()

ﷺ

()

() [] () () [] ()

() :

() : () () : () :

() : «الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِنَّ

أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ».

() () :

ﷺ ﷺ : [] () :

:" : " : () :

() : () : () : () : [] ()

()

() []

:

:

() []

: - - :

() []

:

:

l - l

f()

() []

() []

()

:

: ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

l :

: ()



() :

() []

. () []

:

() []

:

() []

:

:

:

:

:

() []

() []

. [] ()

. [] ()

. ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:

() :

:

]

:

() [] () []

:

1- 1 :

/

() []

() [] :

.

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



: « وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا » ()

:

:

:

()

()

() وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ

رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تَوْعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ()

/ : ()

/ : ()

() []

: « مِّن قَبْلِ أَنْ »

() []

() « يَتَمَاسَّ »

/ - / /

:

() []

() []

()

·
·
·

:

:

:

:

-
- [] ()
 - [] ()
 - () ()
 - [] [] ()
 - / : ()
 - [] ()



:
()

:
] () []
: () [] :

:
() [] ()
() [] :

:

.

[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
[] ()



كتابُ الكفَّارةِ



: « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً » () :

« فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ » () .

() []

()

1- /

/

()

:

: « وَأَسْتَشْهَدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ » ()

: « وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ » ()

رَبِّهِ

() []

() () .

() () .

() [] .

() / : .

() / : .

() () .

() () .

() [] .

() () ()

()

()

()

() ()

() () ()

()

. () / : . : ()
 . / : . : ()
 . () / : . : ()
 . / : . : ()
 . / : . : ()
 . () / : . : ()
 : : ()

. () : . [] ()
 : : ()
 :
 :
 . () / : ()
 : ()
 . () / :



:

:

:

()

:

()

:

()

:

()

() []

:

() []

/ - / () /

:

_____ / : ()

. / : ()

. : . : : ()

. / :

. [] ()

: : ()

. () :

«الَّذِينَ يَطْمَئِنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ»

. [] ()

. / : ()



: : () [] :

:

() [] :

:

:

() :
()

:

: ()

() ()

: :

. [] ()

. [] ()

: ()

.

. [] ()

: ()

: ()

.

: ()



()

()

:

:

()

:

:

:

:

()

:

:

]

./ / : ()

./ / : ()

./ () : ()

./ / : ()

./ : ()



() []

() []

.

:

() []

:

()

/ - /

() []

()

[] ()

[] ()

[] ()

/ : ()

[] ()

: ()

:

:

()



()

:

المنارة

()

()

:

:

()

":

()

.(

.() :

: ()

.()

:

: ()

كتابُ اللّٰعَانِ.



() :

()

() :

:

()

() : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » :

()

() : () .

() [] .

() :

() .

() :

() : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ

أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ » .

() : ﷺ ﷺ

: ﷺ

: ﷺ

() ﷺ :

:

ﷺ

ﷺ

() []

:

() : ()

() : () () ()

() [] () :

() []

:

:

[] ()

[] ()

() : ()

:

:

/

()

()

[] ()

() : ()

()

() ::

() : ()

[] ()



1- 1

/

() []

:

() []

:

:

:

() []

() []

:

:

() []

:

:

:()

:

() []

] []

() [] :

] : ﷺ

() []

. [] [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

: ()

. [] ()

. [] ()

: () () ()

:



() []

() ()

» : ()

() «

" :

() "

() :

[

:

[] ()

/ : ()

: ()

/ :

/ : ()

()

ﷺ

()

()

/ :

/ :

/ :



1- /

:

/

:

()

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

()

()

()

()

:

:

()

:

-
- [] ()
 - / ()
 - / : ()
 - / : ()
 - [] ()
 - [] ()



() [] :

.

: ()
/ :



﴿﴾ : ﴿﴾
﴿﴾

﴿﴾ ﴿﴾ []

﴿﴾ ﴿﴾ []

_____ : ﴿﴾

:

/ :

. ﴿﴾

. [] ﴿﴾

. ﴿﴾

. / : ﴿﴾



: () []
 () [] () [] ()
 : ()
 / ()
 () []
 : () []
 () [] ()

() []
 :
 () () []

. ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . / : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . - / : ()
 . [] [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . / : / ()



() [] :

" وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ "

() []

() []

()

() []

:

() []

:

:

]

() []

() ()

() []

() []

() []

]

()

() []

:

[] ()

/ ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()



() : () [] ()

() []

() []

() []

()

()

()

:

:

:()

()

:

.

:

:

/ - /

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()



() []

/

:]

() []

()

() []

:

() []

() []

() []

() []

()

:

]

() []

:

() []

.	[]	()
	. []	()
	. []	()
.	:	()
.	[]	()
	. []	()
	. []	()
	. []	()
	. []	()
.	/ :	[] ()
	. []	()



() []

()

.

() []

]

() [

() []

:] :

() [

: :

() [] () []

() [] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

/ : [] ()

" : ()

"

[] ()

[] ()



() [] () []

() [] () []

() [] : () []

() []
() []

" : ﷺ

() "

" : ﷺ

] ()

() () []

"

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

()

. / : [] ()

. [] ()

()

ﷺ

ﷺ

. / :

/ :

. : :

/



()

()

:

:

:

()

()

() []

() []

() []

() []

]

() [

.	/	:	()
.	/	:	()
.	/	:	()
.	[]		()
.	[]		()
.	[]		()
.	[]		()
.	[]		()
.	[]		()



() []
()

]

() [

()

() []

() []

":

() []

()

"

() []

/

/ - /

() [] () « » :

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

()

)

(/)

(/) :

(/)

(

[] ()

()

[] ()



]

() [

()

() []

() []

()

]

() [

:

]

() [

:

:

:

() []

. []	()
. []	()
. []	()
. [] []	()
. / :	()
. []	()
. []	()
. []	()



] () () [. ()
: () []

:

()

:

()

:

()

:

() []

/

. [] ()

. [] ()

" : " : . ()

. - () :

. [] [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



1 - / « وَيَذُرُّ عَنْهَا الْعَذَابَ » : () [] ()

()

() []

() []

() []

-
- . [] ()
 - . () ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() [] () []

() []
]

() [

()

() []

()

() []

: () :

()

:

() [] () []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . / : ()
 - . [] ()



[] ()



كتابُ العدد.



()

() []

() [] :

/ () []

() []

« وَالْمُطَلَّقاتُ يَرْبِصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » ()

:

]

() []

« إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ

عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا » ()

]

[] ()

: ()

[] ()

[] ()

[] ()

() ()

[] ()

() ()



() []

]

]

() []

() [() []

:

() : « مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ »

() []

()

()

() : « وَالْمُطَلَقَاتُ يَرْبِضْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] / ()

[] ()

": ﷺ : ()

: (/) :

:

()

[] ()

() ()

: « فَطَلَّقُوهُنَّ »

« وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » : () [] () []

() لِعِدَّتِهِنَّ

() الْقِيَامَةِ

: " الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ " ()

() []

() [] :

() []

:

1- 1

() () []

/ :

() () .

() [] .

() [] .

() () .

() () .

() [] .

() [] .

() [] .

() [] .

() / : .

:

:

:

:

()

()

()

() []

() []

() []

:

() [] ()

]

() []

.	/	()
.	[]	()
.	:	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()



() []

:

() []

() []

() () []

() []

() []

()

:

: « وَاللَّائِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ »

() []

() « نَسَائِكُمْ.. »

() [] () []

:

-
- [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()



« فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ » ()
()

() []

:

]

() [

:

/

()

/ - /

() []

:

:

:

[] ()

()

[] ()

[] ()

[] ()

: ()

:

/ :

:

/ :



$() []$
 $: () [] :$
 $: () [] :$
 $: .$
 $: .$
 $()$
 $: ()$
 $: ()$
 $() []$
 $() []$

$. [] ()$
 $. [] ()$
 $. [] ()$
 $. / : ()$
 $. / : ()$
 $. [] ()$
 $. [] ()$



: « وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » ()

() []

() [] () []

()

() []

() []

:

:

/- /

. () ()

. [] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

/
() []

() []

() []

() [] ()

() []

() []

() []

:

:

() []

()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

: ()



: : :
:] ()

() [()

() [] :

() [] () () []
() [] () []]
]

l :

l :

.
l :

- . l : ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()



() []

() [

() []

/ - / () []

:

()

() [

() []

/

() []

() []

() []

() []

:

() [

]

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() [

() [

()

:()

.

[] ()

[] ()

: ()

: .

:

/ :
[] ()

: : :
: :
- :

:

.



() [] ()

() [] () []

:

:

: .

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()



()

:
()
/ () []

:

() []

)

:() ()

:

).

: () :

/: /: ()

. [] ()

. [] ()



:

() [] :

() [] :

() [] () [] () [] () [] () []

:

-
- . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() []

: ()

() [] :
:

() []:
() () []
() []

/ - /

/ :

() []

:

:

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:
() []
()
()
[]
() []

() [] .
() () : "وَاللَّائِي يَسْنُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ
وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا".
() []
() [] .

() []

() []

()

()

اللَّهُ

()

"

":

:

()

() [] () []

() []

() []

() :

() : " وَاللَّائِي يَسْنَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ

وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا" ()

() ()

() ()

() [] :

/ :

/ :

: :

/- / /

() []

() []

() []

() []

()

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

. [] ()

. ()

. : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



()

:

() []

() []

()

.

:

() []

() []

.

.

] () []

() []

() [

()

() []

() []

":

:

()

":

()

.(/)

:

(/)

(/)

.(/)

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()



() () [] () [] " :
 () [] : ()"
 :
 " " :
 ()
 () []
 : " " : () []
 " : () ()
 " () :
 (/) : : :
 : : : [] ()
 : : : [] ()
 : () : ()
 () (/) ()
 : (/)
 : : : (/)
 : [] ()
 : () : ()
 : [] ()
 : [] ()



()

سنة
٢٠١٤

() []

() []

()

/ - /

:

/

: ()

()

()

()

()

() []

[] : ()
: () :

_____ ()

. [] ()

: ()

. / :

. [] ()

()

. / : ()

()

. / : ()

. [] ()

. / : / : ()



() () " : () [] () []

()

()

:

() []

() []

): ()
()

() : () ()

() :
(/)

/ :

:

[] ()

: ()

: ()

/ :

[] ()

[] ()



:

:
()

() []

" "

/ - /

/

() []

()

" : ﷺ

"

() []

()

[] ()

()

:

: []

ﷺ

]:

: []:

: []

()

:

.(/)

:

[] ()

[] ()

ﷺ

:

()

:

): ﷺ

(

:


:

.(/)

()

:

[] ()





: "أَسْكِنُوهُمْ" ()

()

صلى الله عليه وسلم

: ()

() [] () [] () []

()

() []

. () :

)

()

()

()

صلى الله عليه وسلم

: : :

: : : صلى الله عليه وسلم

: : :

:

: : :

. - / : : :

. [] ()

. [] ()

. [] [] ()

()

. [] ()



() []

()

:

]

()

() []

()

()

« لَأَ :

تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ» ()
()

()

:

() []

:

()

[] ()

/ : ()

[] ()

/ : ()

.() : ()

. () ()

.() ()

[] ()

[] ()

/ : ()

/ : ()

/ : ()



: :

() [] :
()

/ - /

()

()

/

()

()

"

» :

الملك
عبدالله

":

()"

. [] ()

. / : / : ()

: : ()

":

"

.() :

. / : ()

. [] ()

.(/) () ()

. (/) ()



() []

()

() []

()

:

:

:

()

()

() []

()

()

()

:()

:

[] [] ()

./ : ()

[] ()

./ : ()

.[] ()

.[] ()

.[] ()

./ ()

./ ()

./ : ()



() () []
() []]

() : ()
() () () []
() [] :

:
()
:
()

/- /

/

() []

: :

. [] ()
/ : / : ()
. [] ()
. [] ()
. / : ()
. [] ()
. / : ()
. / : ()
. [] ()
. / : ()
. / : ()
. [] ()



:
:
:

() []
() []

()

() []

()

() []

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()



: « وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ » ()

() []
/ - /

()

:

()

() []

()

() []

. / ()

. [] ()

. / : / : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()



.()

:

() []

() ()

:

.

()
() []
() / :
() / :



بابُ الاستِبراءِ.



:

()

" :

ﷺ

"

()

ﷺ

:

:

:

()

] :

() []

() []

[] ()

()

()

: (/) :

:

. / : ()

[] ()

[] ()



1- / /

:

:

() []

:

()

:

:

() []

() []

:

. [] ()

] ()

. [

. [] ()

. [] ()



()

()

:

" :
: :
: "

"

]

()

() []

() []

()

() [] () []

() []

:

() []

() []

-
- . / : ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] [] ()
 - . [] [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



:

/ - /

()

:

/

() []
()

:

:

:

() []

:

() []

() []

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



()

1- 1 ()

/

() []

:

:

. [] ()

: : ()

:

:- -

: :

: :

:

.

:

. [] ()



: () () []
()
() [] :
() [] :
() [] :

[] ()
] ()
/ : / : ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()





:
: « وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ » (١)

(١) «

» ﷺ

(١) []

()

()

:
(١) []

/ / / :

/ : ﷺ

/ : ()
[] ()
: ()
: ()
[] ()

() []

:

()

() []

/ - / () [] () []

/

() []

()

()

() []

()

() []

]

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] [] ()



() []

:

() []

:

()

()

:

() [] :

() []

:

« وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ

أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ » ()

()

:"

() []

()

:

()

:

()

:

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

/ :

/ :

[] ()

() ()

[] ()

()

:

()

()

:

:

() :

:

- / :

()

()

()

:

()

" : ()

صلى الله عليه وسلم

()"

()

() []

() []

() []

() []

() []

()

()

:

-
- . : ()
 - : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()

.(/) :



() []

() []

()

()

:

/ - /

/

:

() []

() []

() []

:

() []

()

[] ()

[] ()

[] ()

": ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()



() []

() []

: () []

() []

() []

()

:

:


() []

() []

() []

()

-
- [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()



/ - / :
() [] /
() [] :
:

() []
() []
() []
.

()

() [] ()
:

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . / : ()
 - . [] ()



()

()

:

() []

:

()

()

()

() []

() []

. / : ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
/ : ()
[] ()
[] ()



() [] :]

() []

() []

() []

() [] () []

/- /

() [] /

()

() []

() []

() []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() []

:

:
:

() []
()

: () []

.

[] ()
.[] ()
. / : / : ()
: ()
[] ()



() [] :

: () []

:

() [] () []

:

/ - /

/

() []

() []

:

.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	()
.	[]	[] ()



()

() []

()

()

:

() []

:

() []

()

() []

:

() []

:

.

. [] ()

. [] ()

. / :

/ :

()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()




: ()
()

() ()
:
() [] / () []

/ - /

. / : ()
. [] ()
. / : ()
. / : ()
. [] ()
. [] ()





[]^(١): «وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ

بِالْمَعْرُوفِ»^(٢).

» :
[]^(٣) «

ﷺ

[]^(٤)

«لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ»^(٥)

(/) ﷺ
()

ﷺ

() : ﷺ
[] ()
() / ()

: "مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ" ()

() []

:

()

:

:

() []

:

() []

:

:

:

() / ()

() []

/ :

/ :

()

() []

() []



/ - /

/

() []

() []

()

()

: ()
() []

() []

:

:

:
() []

() :

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()



() []

:

:

ﷺ

:

() []

() []

ﷺ

:

() [] :

()

:

() []

()

:

()

() []

: « وَعَاشِرُهُنَّ »

بِالْمَعْرُوفِ ()

/ - / : /

-
- () []
 - () []
 - () []
 - () / :
 - () []
 - () / :
 - () []
 - () []
 - () / :
 - ()



()

() [] () () : :
() [] : : ()
: :
: :

() []

: «وَكُسُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» ()

. / : / : ()
: ()
. / : / :
.[] ()
.[] ()
.[] ()
. / : / : ()
.[] ()
.() ()



()

()

()

() []

:

.

()

()

()

:

() []

() []

()

()

. / : ()

: ()

/ :

:

. / :

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()

: ()

. () . / :

. :

: ()

. / :

:

. [] ()

. () / : . : ()



() () []
() [] : :
() []
/ - / () [] / :

() () ()
() ()

" : ﷺ ()

[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()
: ()
.() :
./ : ()
: ()
: ()



: :
 ()
]
 () []
] ()
 () []
 : () :
 ()
 () :
 () [] ()
 : () []
 ()

()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . / : ()
 . [] ()
 . / : ()
 . [] ()
 . [] ()
 . / : ()



()

() [] : :
()

() []

() []

:

() « »

/ - / /

() []

() []

() []

.

.

. / : ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. () ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



()

() ()

()

() [] :

() []

]

() [

:

() []

:

() []

:

()

()

()

()

()

()

()

()



() []

() []

() []

:

/ - /

/

:

() []

.

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



]
 () [] ()
 () [] ()

() []
 :
 () [] () []
]
 () [] () []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() [] () []
() [] () []

() []

]

() []

() []

() []

]

:

() [] : ()

:

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() []

/ - /

:

/

() [] :

:

() []

() []

() []

:

:

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



: () ()

() [] : () () [] :
() [] () [] () []

: () [] () [] :
() [] : ()

. [] ()
. / : ()
. [] ()
. [] ()
. / : ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
. / : ()



() [] () [] () []

/ - /

() [] / () ()

()

()

: () [] ()

:]

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. : ()

. [] ()



() [] () []

() ()

() [] ()

() [] () [] () []

() : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ »

() [] []

() [] ()

() []

() [] () []

[] ()

[] ()

()

: ()

:

:

/ ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

/ [حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

:
":
:
:
:
:

() []
:

() []

() [] () []

" : () ()
() : :
.[] ()
.[] ()
.[] ()
.[] ()



() [] ()

:

«فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ يُحْسِنُ» ()

() [] () [] () [] () []

() [] () []

1- /


/ :

() :

() []

() []

-
- [] ()
 - [] ()
 - () / ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()
 - [] ()



() [] () []

() [] () []

() []

() [] : () []

() []

() []

() []

() [] () []

() []

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() [] () .

:]

() [() []

() []

:

() [] ()

()

:

()

[] ()

: ()

:

/ :

/ :

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

/ : ()

[] ()

/ : ()

[] ()



:

/ - /

/ : ()

:

() []
() [] []

: () []

/ :

: ()

:
/ :

- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()
- . [] ()



() []

() []

() []

() []

() []

() [] () []

:

:

.

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()



() []

() : « وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا »

() : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »

() []

()

() :

صَلَّى

() []

() [] () []

:

()

[] ()

() / ()

[] ()

() / ()

[] ()

()

()

[] ()

[] ()

[] ()

/ : ()

/ - / /

()

] () [

:

() []

:

:

() [] .

() []

() « » :

()

« () []

» : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()



() []

() []

[]

()

()

()

()

:

() []

:

/ - /

/

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

· : ()

· : ()

· / : / : ()

[] ()



() []

: « وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ » ()

() []

() []

() []

() []

() []

() []

() []

:

() []

:

-
- () [] .
 - () / () .
 - () [] [] .
 - () [] .
 - () [] .
 - () [] .
 - () [] .
 - () [] .
 - () [] .



: () []

() []

() []

:

:

:

() []

()

()

() []

:

:

() []

:

:

.

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



1- / /

() []

()

() []

() []

()

() []

() []

() []

() () []

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

/: /: ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()



" :

﴿

. ()

«

() []

() []

() []

]]

:

:

:

() []

() []

() []

:

() []

()

() []

() []

() []

()

()

)

()

()

. [] (

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



: ()

() []
() [] ()

/ - /

: () /

() [] ()

() []

() []

:

() []

() []

:

:

. [] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / :



() []

() [] :

() []

() []

() []

:

() [] ()

:

() []

-
- () []
 - () / :
 - () / :
 - () []
 - () []
 - () []
 - () / :
 - () / :
 - () []



() []

:

()

()

() []

()

:

1- /

() []

/

() []

()

() []

:

[] ()

/ : ()

/ : ()

()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()



() []

:
() [] () [] () []
()

() [] :
() [] ()
() [] () () []

. [] ()
. [] ()
. [] ()
. [] ()
: ()

. [] ()
: ()
/ : / :
. [] ()
[] ()
. [] ()
. [] ()



() [() : () [: () ()] () " () " . ()

() ()

[] ()
.[] ()
.[] ()
: : . ()
/ :
: - - : : ()
: :
- / : / :
: . [] ()
: :
/ : . : .
.[] ()
": ()
."
/ : ()
/ : ()



:()

المنارة للاستشارات

() " "

() []

()

المنارة للاستشارات

" :

()"

:

/ - /

/

() []

() [] :

()

()

:

()

"

المنارة

" :

()

:

()

:

()

()

.

[] ()

[] ()

/

:

/ : ()

[] ()

[] ()

/ :

()



:

() []

()

() [] () []

()

:

()

:

() [] ()

()

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() []

:

() [] ()

()

()

()

:

.

. [] ()

. / : / : ()

. [] ()

. : ()

. [] ()



1- /

() / " " :
() []

() () []

() []
() () []
:

() []

(/) : ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

./ / : / : ()

./ : ()

[] ()



:
" : () []
() "
() () []

() []
() [] ()
()

() []

:

()

() : [] ()
: ()
(/) :
[] ()
[] ()
[] ()
/ : ()
[] ()
()
[] ()
/ : ()



()
() [] () []

() [] () []

1- 1

: () []
/ () []

()

() [] ()

:

: () () []

"

. [] ()
. [] ()
] ()

. [

. [] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

() [] ()"

() []

()

() []

() []

()

() []

]

()

() [] () []

:

: ()

.()

. [] ()

/ : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

: : ()

()

" :"

"

":

. [] [] ()



()
: () () []
()

[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
: : : ()
()
[] ()
[] ()



كتابُ الجِراحِ.



() []

() [] .

: « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ » () .

[()]

() []

/ - / () [] /

()

:

()

[] ()

[] ()

/ ()

[] ()

[] ()

[] ()

: ()

/ : / : ()

() []

() []

:" "

: « وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ

:"

» ()

"

() []

() [] : ()

()

() []

[] ()

[] ()

/ ()

[] ()

()

()

()

()

:()

()

[] ()

[] ()

[] ()

: ()

() []
: () []
:
.
() []
] () []
() [] () []
() [] () []

()

() () []

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. / : ()



() []

/ - /

:

/ :

() []

() []

()

() []

() []

:

() []

() []

]

:

() []

:

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / :

/ :

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() []

()

() []

() []

() [] :

:

:

() []

:

()

()

:

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()



: () []

/ - / : /
() [] ()

:
:

- - () []
() () () []
:
:
()
() () : () []

. [] ()
. [] ()
/ : ()
. [] ()
. [] ()
.[] ()
. / : ()
. [] ()
. / : ()



()

:

()

() []

:

() []

:

:

()

:

:

() []

() []

:

()

:

:

]

. / : ()

. ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()



: ()
() []

/ - /

() []

() []

/

() []

() []

() []

() []

() [] :

:

:

()

":

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

: ()

.. - / :



"

: ()

: ()

:

() []

: () [] ()

:

() []



() []

:



()

.()

:

: ()

:

/ :

.

. /

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



()

() []
() []

() :

()

:

: :

" "

() []

: ()

: / :

.- / :

[] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()



:
() []

:
() [] () []
() [] () () []
()

() []

() []

]

() ()

. [] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()
[] ()

:



()

/ - /

]

: () [

:

:

()

() /

() []

()

:

()

:

()

() []

()

() []

() []

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. / : ()

:

: ()

:

. / :

. [] ()

. [] ()



() [] :
: () []
()

.
:
() []
() [] :
() [] ()

. [] ()
: ()

/ :
.- - /
. [] ()
. [] ()
. [] ()
[] ()
. [] ()
: ()

- - () () :
: () :
: ()
. [] ()



() [] :

:

() []

() []

() []

:

:

()

() []

() [] :

() []

: () ()

:

()

:

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . / : ()
 - . [] ()



:

() []

() []

() []

: ()

:

() []

() []

() []

() []

()



. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

: ()

:

:

:



() [] () []

:

() []

()

()

() [] :

() []

() []

() []

:

:

:



:



:

. ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. / : ()

. / : / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() [] . ()

() [] () []

:

:

:

() []
() () [] :

:

() [] .

() [] () []

. [] ()

()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. - / : ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



() []

:

:

()

()

()

: ()

:

:

()

:

() []

:

:

[] ()

] ()

ﷺ

. [

. [] ()

. / : ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()



() [] :

()

صلى الله عليه وسلم :

() "

:

« قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ » :

() []

بِاللَّهِ

() () « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ » :

() []

()

/

() []

() []

:

() []

()

[] ()

] ()

[

()

[] ()

[عَنْ يَدِ] ()

/ ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

: « فَاقتلوا الْمُشْرِكِينَ » () [] ()

() " : () []

: « وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا » ()

() []

() []

()

() [] ()

: () [] ()

()

() ()

() []

()

:

()

() /

() []

() []

() []

() []

()]

:

[

() / :

() []

() []

()
() : ()
()
.
» : () []
«
() []

:
() [] :
() [] :

()
: ()
:
/ : / :
.[] ()
/ : ()
.[] ()
.[] ()
[] ()
.[] [] ()



/- /] ()
 / () [] () [:
 () [] () []
 () () " " :
 : () [] ()
 : () () () []
 . [] ()
 : " " . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 . [] ()
 () : () [] ()
 () : ()
 : ()
 / : ()
 . [] ()
 . [] ()



()

() []

:

() [] ()

:

() []

:

: () [] ()

() []

. [] ()

[] ()

[] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()

. [] ()



:

:

: « الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ » ()

" ()

":

:

"

":

/ - /

/ ()

()

()

:

() []

() []

:

/ ()

(/) (/) : ()

:

/ :

()

: : . ()

. [] ()

. / : ()

. [] ()

. [] ()



() []

() []

() []

() []

« » :

()

:

[] ()

[] ()

[] ()

[] ()

": (/)

()

: (/)

: "

:

()

()

.(/) . / :



() []

() () []

/

() []

() () []
() ()

]

() [] () []

-
- . [] ()
 - . [] ()
 - . / : ()
 - . [] ()
 - . [] ()
 -] ()

